



مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الأموي

إعداد

د/علي حسن أحمد حسن شعيب



مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الأموي

إعداد

د/ على حسن أحمد حسن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الله رب العالمين، الذى أرسل رسالته بالبيانات
والهدى، وأنزل معهم الكتاب والميزان ليقوم
الناس بِالقسط، و العدل، والصلة و السلام على
الرحمة المهدأة، والنعمـة المسـدة، سيدنا محمد بن
عبد الله، وعلى آله و صحبـه وسلم.

وبعد.

فلقد أرسى الإسلام القواعد والأسس التي تنظم العلاقات
والتعامل بين أفراد الأمة الإسلامية، كما وضع لها التشريعات
والقوانين التي تستند إليها في حسم أي خلاف ينشب بين أفرادها،
أو بينهم وبين غيرهم من الأمم والجماعات، ومن ثم كان منصب
القضاء، من أسمى المناصب، لأن الله سبحانه وتعالى - جعل إليها
الحكم في الدماء، والأبضاع، والأموال، و الحلال و الحرام، وذلك
منصب الأنبياء، ومن بعدهم الخلفاء.

ولذلك حظى القضاء باهتمام خلفاء بنى أمية الذين حرصوا
على تعيين القضاة نيابة عنهم في الأمصار الإسلامية، ومن بينها
المدينة المنورة، والتي صارت داراً للإماراة بعد أن كانت مقراً
للخلافة، فكيف كان يتم اختيار هؤلاء القضاة؟ وما هي الشروط التي
يجب توافرها فيهم؟ ومن الذي تقع عليه مسؤولية اختيارهم؟ وما
السلطات المحفوظة إليهم؟ وما هي مصادرهم في الأحكام التي
يصدرونها؟ وأخيراً: ما هي مكانتهم الاجتماعية؟ و علاقتهم بغيرها.

التم

المجتمع؟ ورغبة في الإجابة على تلك الأسئلة وكان اختياري لهذا الموضوع ، و الذى جاء تحت عنوان: "مجتمع قضاة المدينة أبان العصر الاموى".

وقد قسمت هذا البحث بعد المقدمة إلى تمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، وثبت بالمصادر والمراجع. ففى المقدمة: تحدثت عن أهمية الموضوع، وفي التمهيد: تناولت تعريف القضاء، ومكانته فى الإسلام، وأول قاضٍ للمدينة فيه، موضحاً كيف تم ترسيخ أسس القضاء فى عهد رسول الله - ﷺ -، والخلفاء الراشدين من بعده؟.

وأما الفصل الأول: فكان بعنوان: "اختيار القضاة"، وتناولت فيه الحديث عن الشروط الواجب توافرها فى القضاة، وكيفية تعينهم، ثم ذكرت الأسر التى اشتهر أفرادها بتولى هذا المنصب الجليل، بالإضافة إلى بيان اختصاص القاضى، ورزقه، وكيفية عزله عن منصبه؟.

فى حين تناول الفصل الثانى: وعنوانه: "مجلس القضاة"، مقر المجلس، ومعاونو القاضى، ومصادر أحکامه، وما ينبغى أن يتحلى به من آداب فى مجلسه، بالإضافة إلى ذكر بعض الأقضية التى نظرها هؤلاء القضاة.

بينما تناول الفصل الثالث: والذى جاء تحت عنوان: "مكانة القضاة وهيتهم وعبادتهم"، الحديث عن الوظائف التى تولوها القضاة، بالإضافة إلى هيبة القضاة وهيتهم، وآرائهم فى المجتمع، وأخيراً: بيان مكانة العبادة فى حياتهم.

وأما الفصل الرابع والأخير: فقد كان بعنوان: "علاقة القضاة ببنات المجتمع" ، وتناولت فيه، علاقتهم بالخلفاء، والأمراء، فضلاً عن

العدد الـ

الدكتور/ علي حسن احمد شعيب

(١) سورة الكهف: الآية ١٠.

تمهيد

لفظ القضاء يأتي في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء ونمامه، وكل ما أحكم عمله، أو أتم، أو ختم، أو أدى أداء، أو أوجب، أو أعلم، أو أنفذ، أو أمنسي، فقد قضي، وقد جاءت هذه الوجود كلها في الحديث^(١)، يقال: قضى الحاكم إذا فصل في الحكم: وقضى دينه أي قطع ما لغريميه قبله بالأداء؛ وقضى الشيء أحكم عمله؛ ومنه قوله تعالى: «إِذَا قَضَى أَمْرًا»^(٢) أي أحکمه وأنفذه^(٣).
 وأما في الاصطلاح: فهو منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للنداعي وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتفقة من الكتاب والسنة. فكان لذلك من وظائف الخلافة ومندرجأ في عمومها^(٤)، وعرف بعض الباحثين^(٥) القضاء: بأنه قول ملزم يصدر عن ولاية عامة، أي أنه الحكم والإلزام^(٦).

(١) الرازي: مختار الصحاح، مادة: (ق ض ى) تحقيق/ محمود خاطر، دار الحديث، القاهرة، (د.ت)، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (ق ض ى) تحقيق/ عبد الله على الكبير وأخرين، دار المعارف، القاهرة (د.ت).

(٢) سورة مريم: الآية ٣٥.

(٣) المالكي: تاريخ قضاة الأندلس ص ٢، تحقيق/ لجنة إحياء التراث العربي، منشورات دار الآفاق، بيروت، سنة ١٤٠٠ هـ.

(٤) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧، تحقيق د/ على عبد الواحد وافي، ط ٣، دار نهضة مصر، القاهرة سنة ١٩٨١ م.

(٥) محمود محمد عرنوب: تاريخ القضاء في الإسلام ص ٩. مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة (د.ت)، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٥٧، ط ٤، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، سنة ١٩٨٩ م.

(٦) أنور العمروسي: التشريع والقضاء في الإسلام ص ٥٦. مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية، سنة ١٩٨٤ م.

والقضاء ولية جليلة القدر عظيمة الشأن، تتلو مرتبة النبوة، فقد خلق الله تعالى الخلق، وكلفهم الأخذ بالشرائع، وابتعد رسله عليهم قضاة ليحكموا بينهم^(١)، فقال: ﴿لَئِنْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مَّا لَيَتَنَا مَعْهُمُ الْكَاتَبَ وَالْمُيزَانَ لِيَقُومُ النَّاسُ بِالْنُّسُطِ﴾^(٢)، وهذا هونبي الله داود- ﴿لَئِنْ يَخْاطِبَهُ رَبُّنَا بِقَوْلِهِ هُنَّا دَاوُدُ وَلَا جَعْلَنَا خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَإِنْ كُنْتَ مِنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَسْتَهِنَ الْهَرَى فَيُضْلِكَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضْلِلُونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ مَا نَسَوْا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾^(٣)، وقال تبارك في علاه للنبي المختار- ﴿لَئِنْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ الْكَاتَبَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِفِينَ حَصَبًا﴾^(٤)، وجعل قبول حكمه - ﴿لَئِنْ دَلَّ عَلَى الْأَيْمَانِ وَرَدَهُ بِالْمِنَاءِ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْعَصَيَانِ فَقَالَ هُنَّا فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكَّمُوكَ فِيمَا شَجَرُوكُمْ مِّمَّا لَا يَحِدُّونَ فِي أَنْقُسْهِمْ حَرَجًا مَا فَصَّيْتَ وَيُسْتَلِّو سَلِيمًا﴾^(٥).

ذلك جاءت في السنة النبوية المطهرة أحاديث كثيرة تبين فضل القضاة ، ومكانتهم الرفيعة في الإسلام ، وما لهم من جزاء عظيم عند الله إذا هم التزموا بالحق و العدل ، وعدم اتباع الهوى في الحكم منها قوله - ﴿الْقَاضِيَّةُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانُ فِي

(١) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاة ص ١٩، تحقيق/ محمد عبدالقادر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٧ هـ.

(٢) سورة الحديد: الآية ٢٥.

(٣) سورة ص: الآية ٢٦.

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٥.

(٥) سورة النساء: الآية ٦٥.

النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ^(١)

ولعظم مشقة القضاء ، نهى - هـ - عن السعي في طلبه، فقال: "من طلب القضاء واستعن عليه وكل إليه، ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه، وكل به ملك يسلده" ^(٢)، أي يرشد طريق الصواب و الحق ^(٣).

على أن أول قاض في الإسلام - بعد تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة - كان رسول الله - هـ - ^(٤)، والذي كان يقضي بين المسلمين وغيرهم بمقتضى نص الوثيقة التي وقعتها النبي مع اليهود ^(٥) ، وفي الحديث "إنكم تختصرون إلى ولعل بعضكم أن يكون الحزن" ^(٦)، بحجه من بعض فاقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قطع لها من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ فإما أقطع له به قطعة من النار" ^(٧).

(١) أبو داود: سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٢ ، الحديث رقم ٣٥٧٣

تحقيق/ محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر (د.ت)

(٢) الحاكم: المسترك ج ٤ ص ١٠٣ ، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، ط/١ ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١١هـ.

(٣) أبو داود: سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٤

(٤) جرجي زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي ج ١ ص ٢٤٣ ، دار الهلال، القاهرة ، سنة ٩٦٨م ، د/ سهام مصطفى أبو زيد: الحسبة في مصر الإسلامية ص ٢٢١، مطبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، سنة ١٩٨٦م.

(٥) ابن هشام : السيرة النبوية م ٤ ص ٥٠ ، تحقيق/ مصطفى السقا وأخرين ، ط/٢ ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، سنة ١٣٥٥هـ.

(٦) اللحن: بفتح الحاء الفطرة وقد لحن من باب طرب، الرازى مختار الصحاح مادة:(ل ح ن).

(٧) مسلم: صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٣٧ ، الحديث رقم ١٧٣٧ ، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت (د.ت) ، النساء: سنن النساء ج ١ ص ٣٤٧ ، الحديث رقم

إلا أنه بسبب اتساع رقعة الدولة الإسلامية في عهد رسول الله - ﷺ -، ودخول الناس في دين الله أزواجاً ، ورغبة منه - ﷺ - في التيسير على المختصمين الذين نأت بهم الديار، فقد قدّم القضاء عدد من الصحابة من أهل العلم والاجتهاد^(١)، اختبر بعضهم ولم يختبر آخرين لعلمه - ﷺ - بهم^(٢).

وبعد انتقال رسول الله - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى، كان الخلفاء يباشرون القضاء بأنفسهم ولا يجعلونه إلى من سواهم، وأول من دفعه إلى غيره وفوضه فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٣ هـ / ٦٤٣ - ٦٣٤ م)^(٣) مطباً الأنس التي وضعها النبي - ﷺ - في تعين القضاة من حيث الكفاءة واختبار القاضي^(٤)، فهو القائل: "ما من أمير أمر أميراً أو استقضى قاضياً مُحاباة إلا كان عليه نصف ما اكتسب من الإثم ، وإن أمره أو استقضاه نصيحة للمسلمين كان شريكة فيما عمل من طاعة الله ولنم يكن عليه شيء مما عمل من معصية الله"^(٥)، ويمكن القول أن القضاء في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، قد رسخت

(١) تحقيق د/ عبد الغفار سليمان وأخر ، ط/ ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤١١ هـ .

(٢) المالقي: تاريخ قضاة الأندلس ص ٤ ، د/ فتحية التبراوي: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ص ١١٠ ، ط/ ٥ ، دار الفكر العربي ، القاهرة سنة ١٩٩١ م.

(٣) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٠ ، تحقيق/ فرحت زيادة ، مطبعة الجبلاوي ، القاهرة ، سنة ١٩٧٩ م ، الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٦١ ، ط/ ١ ، دار الفكر ، القاهرة ، سنة ١٤٠٤ هـ .

(٤) ابن خلدون : المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧ .

(٥) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٩ .

(٦) محمود عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ص ١٦ .

أسسه كما يوضحها دستور القضاء^(١)، الذي كتب به لأبي موسى الأشعري^(٢)، قاضيه على الكوفة^(٣)، فقد استوفى فيه شروط القضاء وبين أحكام التقليد^(٤) ، أضف إلى ذلك أنه كان يتعهد عاليه بالوصايا، ويشدد عليهم في اختصار القضاة ومنها قوله: لا

(١) د/ فتحية النبراوي: تاريخ النظم ص ١١١.

(٢) عبد الله بن قيس بن سليم، يكنى بأبي موسى، ولد في بصرة لعمر، وعثمان، وله بها فتوح كثيرة، وولي الكوفة، وهو أحد الحكمين اللذين رضي بهما علي ومعاوية بعد حرب صفين، وكان أحسن الصحابة صوتاً في التلاوة، اختلف في وفاته: (بين سنتين ٥٠، ٥٢ هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٢٦، تحقيق د/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٤ هـ، ابن حجر: الإصابة ج ٤، ص ٢١١، ٢١٣، تحقيق على محمد الجاوي، ط ١، دار الجيل، بيروت، ابن كثير: البداية ج ٨، ٦٢، تحقيق د/ أحمد أبو ملحم وأخرون، ص ١، دار الريان، القاهرة، سنة ١٤٠٨ هـ.

(٣) الكوفة: (بالضم) المصر المشهورة بأرض بابل من سواد العراق، من الأمصار التي أنشئت في عصر عمر (سنة ١٧ هـ)، وفي عصر علي أصبحت عاصمة الخلافة، وسميت بالكوفة لاستقرارها، أو لاجتماع الناس بها، وقيل: بموضعها من الأرض وذلك أن كل رملة يخالطها حصى سمى كوفة، وقيل: الكوفة الرملة الحمراء، ابن عبد الحق: مراصد الاطلاع ج ٣ ص ١١٨٧، تحقيق على محمد الجاوي ، ط ١، دار إحياء الكتب للعربية ، القاهرة، سنة ١٣٧٣ هـ.

(٤) يمكن مطالعة هذا الكتاب في المأوردي: الأحكام انسانية ص ٦٤، ٦٥، ابن خلدون : المقدمة ج ٢ ص ٦٢٨، ٦٢٩ .

تسقضين إلا إذا مال، وإذا حسب؛ إن ذا المال لا يرحب في أموال الناس، وإن ذا الحسب لا يخشى العواقب بين الناس”^(١).
وإذا كان الأمر كذلك فكيف كان يتم تعيين القضاة في مدينة رسول الله في عهد بنى أمية؟ وقد صارت تابعة للخلافة لا مقرأ لها؟ ومن أى فئات المجتمع كان يتم اختيار القضاة؟ وما هي علاقاتهم بمعاصريهم من الخلفاء والأمراء وغيرهم من أفراد الأمة؟
هذا ما سنتعرف عليه في الصفحات التالية.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ٧٦، ٧٧، تحقيق/ عبد العزيز مصطفى ط/١، المكتبة التجارية، القاهرة، سنة ١٣٦٦هـ.

الفصل الأول ـ اختيارات القضاةـ

بدايةً و قبل الحديث عن كيفية اختيار القضاة، ومن له حق تعينهم وعزلهم؟ ينبغي أن نشير إلى الشروط الواجب توافرها فيما يتولى هذا المنصب الجليل، إذ لا يجوز تقليد هذا القضاء إلا لمن تكاملت فيه سبع شروط^(١)، وهي:

الشرط الأول: أن يكون رجلاً، وهذا الشرط يجمع بين صفتين: البلوغ، والذكورية.

الشرط الثاني: أن يكون صحيحاً تمييزاً، جيد الفطنة، بعيداً عن السهو والغفلة، يتوصل بذلك إلى إيضاح ما أشكل وفصل ما أعضل.

الشرط الثالث: الحرية.

الشرط الرابع: الإسلام^(٢)، واحترزنا بالإسلام، والحرية، والذكورية، والبلوغ، عن الكافر، والعبد، والمرأة، والصبي " فهو لاء ليسوا من أهل القضاء وإن ثنوا لم تنعد ولا يأتهم ولا أحکامهم"^(٣).

الشرط الخامس: العدالة، بمعنى أن يكون صادقاً للهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم متوقياً المأثم بعيداً من الريب، مأموناً في الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه^(٤).

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٥٩، الفراء: الأحكام السلطانية ص ٦٠، تحقيق/ محمد حامد، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ. وقد فصل المالكي هذه الشروط ، فذكرها على أنها عشرة : تاريخ قضاة الأندلس ص ٤.

(٢) المصادر السابقة نفس الصفحات.

(٣) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاء ص ٣٣.

(٤) الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٥٩، ٦٠.

الشرط السادس: السلامة في السمع والبصر ليفرق بين الطالب والمطلوب ، ويميز المقر من المنكر ، ويعرف المحقق من المبطل ، ولا يتحصل للضرير ، والأطرش ذلك^(١).

الشرط السابع: أن يكون عالماً بالأحكام الشرعية ، أصولها وفروعها ، بمعنى أن يكون عالماً بالكتاب والسنّة والاجتهد والرأي والنظر في ذلك ، فإذا عرف ذلك صار من أهل الاجتهد وجاز له أن يفتى ، ويقضى . ومن لم يعرف ذلك لم يكن من أهل الاجتهد ، ولم يجز له أن يفتى ويقضي ، فإن قلد القضاء كان حكمه باطلًا ، وإن وافق الصواب لعدم الشرط^(٢).

وإن كانت هذه الشروط التي وضعها العلماء متاخرة عن زمن هذا البحث ، فإنها كانت واضحة لدى خلفائه ، وأية ذلك قول الخليفة : عمر بن عبد العزيز^(٣) (٩٩-١٤٠١ هـ / ٧٢٠-٧١٧ م) "خمس إن أخطأ القاضي منهن خصلة كانت فيه وصمة ، أن يكون

(١) الفراء الأحكام السلطانية ص ٦١.

(٢) الخصاف : كتاب أدب القاضي ص ٢٩ ، المساوردي : الأحكام السلطانية ص ٦٠ ، الفراء : الأحكام السلطانية ص ٦٢.

(٣) عمر بن عبد العزيز بن مروان ، ولد (سنة ٦٠ هـ) ، وفيه (سنة ٦٣ هـ) ، وكان من سادة التابعين ، ولد بالمدينة للوليد ، وسلامان والذى عهد إليه بالخلافة من بعده ، فبُويع له بها فى صفر (سنة ٩٩ هـ) فعمل على رد المظالم إلى أهلها ، توفي فى رجب (سنة ١٠١ هـ) ، المسعودى : التبيه والأشراف ص ٢٧٦ . تحقيق / عبد الله إسماعيل ، دار الصاوى ، القاهرة ، الفقشندى : مأثر الأنافة ج ١ ص ١٤١ ، ١٤٥ ، ١٤٥ ، تحقيق / عبد السلام أحمد ، عالم الكتب ، بيروت ، السيوطي : تاريخ الخلفاء ص ٢٧٤ ، ٢٩٣ ، تحقيق / محمد محى الدين ، دار الجليل ، بيروت . سنة ١٤٠٨ هـ .

فهيمأ، وأن يكون حليماً، وأن يكون عفيفاً، وأن يكون صليباً، وأن يكون عالماً يسأل عما لا يعلم^(١)، أضف إلى ذلك أن قضاة هذا العصر كانوا من جمع بين العلم والعمل، كما أن أنهم - أي الخلفاء والأمراء - كانوا يقلدون أهل عصبيتهم بالنسبة أو الولاء، ولا يقلدون من بعد عنهم في ذلك^(٢)، كما سيظهر من خلال ثنايا البحث.

أما عن كيفية تعيين القضاة؟ فقد كان ولاة المدينة هم الذين يختارون القضاة ويولونهم لقيامهم بالسياسة العامة، وكثرة اشغالهم، إذ أن الخلفاء كانوا يولونهم ولاية عامة^(٣)، ومن ثم ازدهر عصر بنى أمية بمجموعة من القضاة الأقذاذ^(٤)، وفي بعض الأحيان كان الولاية يتولون القضاة بأنفسهم، أما عن تدخل الخليفة في تنصيب القاضي فقد كان نادراً^(٥).

فعلى سبيل المثال عندما عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان^(٦) (٤١-٥٦٠هـ) بولاية المدينة إلى

(١) ابن سعد : الطبقات ج ٥ ص ٤٤٢ ، تحقيق د/ حمزه النشرى وأخر ، طبع المكتبة القيمة ، القاهرة (د . ت) .

(٢) ابن خلدون : المقدمة ج ٢ ص ٦٣٠ .

(٣) ابن سعد : الطبقات ج ٥ ص ١٨٩ ، الزبيرى : نسب قريش ٢٨٤ ، وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ١٤١ .

(٤) د/ عطية مصطفى مشرفة : القضاء فى الإسلام ص ١٦٦ ، مطبعة الاعتماد ، القاهرة سنة ١٩٣٩م .

(٥) محمد الخضرى : تاريخ الأمم ص ٣٢٠ ، دار الفكر اللبناني ، سنة ١٩٩٤م ، د/ عطية مشرفة : القضاء فى الإسلام ص ١٦٦ ، د/ محمود زيادة : الدولة الأموية ص ٤٤٩ ، مطبعة دار التأليف ، القاهرة ، سنة ١٩٦٩م .

(٦) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب ، أسلم فى عمرة القضاء ، وقيل : عام الفتح ، وشهد حنين ، وهو أحد كتابه -^{بخط} - ولاه عمر على الشام (سنة ١٩هـ) ، ثم ولى الخلافة بعد تنازل الحسن بن

مروان بن الحكم^(١) - كأول أمير عليها من قبل بنى أمية- استقضى عبد الله بن نوفل^(٢)، أول قاض على المدينة من التابعين^(٣)، وقيل: قبل استقضاه أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان^(٤)، وذهب بعض المؤرخين^(٥) إلى أن أول من استقضاه عليها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في خلافته (١٣-٥٢٣هـ/٦٤٣-٦٤٣م)، ولا أميل إلى ما

على، وتوفي(سنة ٦٠هـ)، المسعودي: التبيه من ص ٢٦١
٢٦٢، السيوطي: تاريخ الخلفاء من ص ٢٢٣، ٢٤٠.

(١) مروان بن الحكم بن أبي العاص، ولد في (سنة ١٩هـ)، وكان من سادات قريش، اتَّخذه عثمان بن عفان كاتباً له، وولاد معاوية إمارة المدينة، والحج أكثر من مرة، ثم بُويع له بالخلافة في مؤتمر "الجابية" (سنة ٤٦هـ) وتوفي في شهر رمضان (سنة ٦٥هـ)، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٣ ص ٢٠٣، ١٣٩٠، ١٣٨٧ تحقيق / على محمد الباقي، ط/١، دار الجيل، بيروت، سنة ٢٠١٣م

(٢) عبد الله بن نوفل بن الحارث، كان من عباد أهل المدينة، وهو أول من ولـى قضاها لمروان، وكان يشبه بالنبي - عليه السلام - لخثف في صحبته، وكذلك في وفاته بين (أعوام ٦٣، ٧٩، ٨٤هـ).
وقيل: مات في زمن معاوية، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ص ٥-٦، تحقيق/السيد شرف الدين، ط ١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٥هـ، ابن الأثير: أسد الغابة ج ٣ ص ص ٤٠٧، ٤٠٨هـ، مطابع الشعب، القاهرة، سنة ١٩٧٠م، ابن حجر: الإصابة ج ٤، ص ٢٥٧، ٢٥٩هـ، ابن حجر: الإصابة ج ٦ ص ص ٢٥٧، ٢٥٩هـ.

(٢) ابن قتيبة: المعرف ص ٥٥٨، تحقيق د/ثروت عكاشه، ج ٣.
 الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٩٢م، ابن حبان:
 الثقات ج ٥ ص ٥، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٤٩، ج ١.
 دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٤هـ.

(٤) محمد عليش: منح الجليل شرح مختصر خليل ج ٨ ص ٢٥٧، دار الفكر، بيروت، سنة ١٩٠٩ هـ.

(٥) القلقشندى: صبح الأعشى ج ١ ص ٤٧٥، تحقيق د/ يوسف على طویل، ط/دار الفكر، دمشق سنة ١٩٨٧م.

جاء في الرأى الأخير، وذلك لأنَّ الخلفاء في صدر الإسلام كانوا يباشرون القضاء بأنفسهم ولا يعطونه إلى من سواهم^(١) في مقر إقامتهم، بالإضافة إلى عدم ورود اسمه ضمن القضاة الذين استعن بهم عمر في المدينة المنورة^(٢).

وعندما عزل مروان، وتولى إمرة المدينة سعيد بن العاص^(٣) استقضى أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهرى^(٤) ،

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٠٦، ١١٠، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧.

(٢) ذكرت بعض المصادر أنَّ أمير المؤمنين عمر ولَى أبا الدرداء، وقيل: أنه أذن للسائل بن بزيد أن يقضي معه في صغار الأمور، وقيل: استعمل زيد بن ثابت على القضاة، ابن خياط: تاريخ خليفة ص ١٥٤، ١٥٥، تحقيق د/ أكرم ضياء العمري، ط/٢، دار طيبة، الرياض، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١١، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٢٧.

(٣) سعيد بن العاص بن سعيد الأموي، ولد عام الهجرة، وقيل: في السنة الأولى منها، كان من أشراف قريش ومن جمِع السخاء والفصاحة، ومن كتبوا المصحف لعثمان، وولَى له الكوفة، ولم يدخل في شيء من الحرث حتى استقر الأمر لمعاوية، وتوفي (سنة ٥٨٥ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٢، ٤٠، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٠٧، ١٤٣، تحقيق عمر بن غلام، ط/١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥ هـ.

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى الفقىئ، اسمه كتبته، وقيل: اسمه عبد الله، روى عن أبيه وطائفة من الصحابة والتابعين، وكان إماماً حجة عالماً، توفي (سنة ٩٤ هـ) وروى له الجماعة، ابن خياط: الطبقات ص ٤٢٢، الصفدى: الواقى ج ١٥ ص ٣٢٣، باعتماد س ديدريينغ وأخر، ط/٢، دار صادر، بيروت، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ١٢٢.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٥ ص ٢٣٢، تحقيق/ محمد أبو الفضل، ط/٤، دار المعارف، القاهرة، سنة ١٩٧٧م، ابن الجوزى: المنتظم ج ٥ ص ١٩٣، تحقيق د/ محمد عبد القادر وأخر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٢١ هـ.

وعلى نفس النهج سار هشام بن إسماعيل^(١)، فقد استقضى عمر ابن خلدة الزرقى^(٢)، واستقضى الوليد بن عروة^(٤) - آخر ولادة بنى أمية على المدينة - محمد بن عمران^(٥) .

(١) هشام بن إسماعيل بن هشام المخزومى، كان أول من أحدث دراسة القرآن بجامع دمشق ، وولى لعبد الملك المدينة فى (سنة ٨٣هـ)، ثم عزله فى (سنة ٨٧هـ)، فقدم دمشق، وبهيا كانت وفاته (سنة ٨٨هـ)، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٨١، الفاسى: العقد الثمين ج ٧ ص ص ٣٦٩، ٣٦٨، تحقيق محمد حامد، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ.

(٢) عمر بن خلدة، ويقال: عمر بن عبد الرحمن بن خلدة الزرقى الأنصارى، المدنى للقاضى، روى عن أبي هريرة، وعن ربيعة وغيره، كان تقة قليل الحديث، الرازى: الجرح ج ٦ ص ٦٠٦، ط ١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤٨ ص ٤٨ مراجعة / صدقى جميل، ط ١، دار الفكر، سنة ١٤١٥هـ.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٩٦، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٠.
(٤) الوليد بن عروة بن محمد السعدي، من أهل دمشق، ولد امرأة مكة لأن عمه عبد الملك بن محمد، فلما قتل فى السين، أفرد مروان بن محمد على ولاية مكة، وولاد الموسم، فى (سنة ١٣١هـ) وظل واليا على مكة إلى انتقام الدوحة الأموية، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٦٣ ص ص ٢١٦، ٢١٧، الفاسى: العقد الثمين ج ٧ ص ص ٣٩٧، ٣٩٨.

(٥) محمد بن عمران بن إبراهيم المدى، روى عن جماعة من التابعين، وكان مهيبا، قليل الحديث ولد القضاة بالمدينة لبني أمية، ثم ولاد ذلك المنصور، توفي (سنة ١٥٤هـ) فلما بلغ المنصور وفاته، قال: "اليوم لستوت قريش"، الرازى: الجرح ج ٤ ص ٤١، ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ٣٦٧، ابن الجوزى: المننظم ج ٨ ص ص ١٨١، ١٨٢، ١٨٢.

(٦) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٢.

كذلك كان بعض الولاة يعين قاضياً ، ثم يعزله ، ويعين آخر ، مثل عمر بن عبد العزيز ، الذي استقضى - في بداية ولايته على المدينة - عبد الرحمن بن يزيد^(١) ، أياماً يسيرة ثم عزله عزلاً جميلاً^(٢) ، واستقضى أبو بكر بن حزم^(٣) ، ومثله عبد الواحد ابن عبد الله النصري^(٤) ، الذي استقضى في أول إمرئه سعد بن

(١) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري، ويقال: عبد الرحمن بن جارية بن مجمع، ولد في حياة النبي، وولي القضاء لعمر بن عبد العزيز، قال الأعرج : "ما رأيت رجلاً بعد الصحابة أفضل منه" ، توفي (سنة ٩٨ هـ) ، وقيل: (سنة ٩٣ هـ) ، ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص ١٢٠ ، تحقيق/مزروق على ، ط/١ ، دار الوفاء ، سنة ١٤١١ هـ ، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٢ ص ص ٨٥٥ ، ٨٥٦ ، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ص ٢٠١ ، ٢٠٠ .

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٣ .

(٣) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، اسمه كنيته، كان تلميذ الفقهاء الكبار في المسجد النبوي، ثم ما لبث أن تصدر للحديث، والفتيا، وكان من أعلم أهل زمانه بالقضاء، ولها امرة المدينة، وقضاةها، وكان فاضلاً، عظيم المرأة، وثقة ابن معين، وروى له البخاري، ومسلم، وأصحاب السنن، وكانت وفاته في (سنة ١٢٠ هـ) ، ابن قتيبة: المعارف ص ٦٦ ، ابن الجوزي: المنتظم ج ٧ ص ٢٠٦ ، الصدفي: الواقى ج ١٠ ص ٢٤٧ .

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٤٣٢ ، ابن الجوزى: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز ص ٤١ ، تحقيق / نعيم زرزور ، ط/١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤٠٤ هـ .

(٥) عبد الواحد بن عبد الله بن بشر النصري، ولاه يزيد المدينة في (سنة ١٠٤ هـ) وعزله هشام (سنة ١٠٦ هـ) و توفي بعدها ، وكان رجلاً صالحاً لا يقطع أمراً إلا استشار فيه الفقهاء ، الفاسى: العقد الثمين ج ٥ ص ٥٢٦ ، السخاوى: التحفة ج ٣ ص ١٠٠ ، الزركلى: الأعلام ج ٤ ص ١٧٦ ، ط/١ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، سنة ١٩٩٧ م .

إبراهيم الفرشى^(١)، ثم عزله، واستقضى سعيد بن سليمان
الأنصارى^(٢) (٣)

يضاف إلى ذلك أن بعض الولاة كان لا يستعمل قاضاً جديداً
في ولايته - وإنما يقر القاضى الذى استعمله الأمير السابق عليه
في الإمارة، فعلى سبيل المثال استقضى عمر بن عبد العزيز، أبو بكر
ابن حزم، فلما ولى عثمان بن حيان^(٤) أقرد على القضاء^(٥).

(١) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، روى عن ابن عمر، وجابر،
وعنه الزهرى، ويحيى بن سعيد، كان من كبار العلماء، وولى
الشرطة والقضاء بالمدينة، وكان لا تأخذ فى الحق لومة لائم،
ونقه ابن حنبل، وجماعة، توفي (سنة ١٢٧هـ)، البخارى: التاریخ
الصغير ج ١ ص ٣٦٠، تحقيق/ محمود إبراهيم، ط١، دار
المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص
ص ٤١٨، ٤٢١، ٤٤، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ط ١١، مؤسسة
الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٧هـ.

(٢) سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصارى المدنى، روى عن أبيه
وعلمه خارجة، وعن الزهرى وغيره، ولئن قضاة المدينة، وكان
فاضلاً عابداً كثير الصلاة، وقال النسائي: نفعه، وكان قليل الحديث،
توفي (سنة ١٣٢هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٦٠، ٤، ابن حبان: النقات
ج آص ٣٥٠، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٤.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٣٤، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٤.

(٤) عثمان بن حيان بن معبد المري، يكنى بأبى المغارء الدمشقى،
مولى أم الدرداء، ويقال: مولى عتبة بن أبي سفيان، قال هشام
بن سعد: "كان رجلاً من أهل الخير"، ولئن المدينة للوليد، وكان
في سيرته عنة فعزل عنها (سنة ٩٦هـ) ولئن الصنفة، وغزا
قيصرة من أرض الروم وذكره ابن حبان في النقات، روى له مسلم
وابن ماجة حديثاً واحداً، توفي (سنة ١٥٠هـ) ابن حبان: النقات
ج ٧ ص ١٩٢، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٨ ص ٣٣٨، ٣٤٨.

(٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١٢، الطبرى: تاريخ الرسل
ج آص ص ٤٣٣، ٤٤٥.

وكذلك عثمان بن عمر التميمي^(١)، والذي استقضاه عبد العزيز بن عمر^(٢)، فلما ولى إمرة المدينة عبد الواحد بن سليمان^(٣)، أقره على قضاها^(٤).

وكان بعض الولاة يتولى القضاء بنفسه، كما فعل ولادة ابن الزبير^(٥) على المدينة - أثناء الصراع على الخلافة مع آل

(١) عثمان بن عمر بن موسى القرشي التميمي، روى عن أبيه، وعن أبيه وخارجته وغيرهما، وعن أبيه إبراهيم بن طلحة، وأبنته عمر، كان على قضاء المدينة في زمن مروان بن محمد، ثم لولاه المنصور قضاها، وكان مع المنصور حتى مات بالحيرة، وذكره ابن حبان في الثقات، ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ٢٠٠، المزى: تهذيب الكمال ج ٩ ص ٤٦٥، ٤٦٦، تحقيق د/ بشار عواد، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٣هـ.

(٢) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، روى عن أبيه، ونافع، وعن أبيه ابن جريج، وأبنة وهب، وكان عالماً فقيهاً ببيلا، ولـي الحرمين ليزيد الناقص، ولمروان بن محمد، وكان في صحابة المنصور خاصاً به، ويلازمـه، وتـلقـهـ ابنـ معـينـ، تـوفـىـ (سنة ٣٢٣هـ)، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٦ ص ٣٦، الفاسي: العقد الثمين ج ٥ ص ٤٥٥، ٤٥٦، ٣٣٢، ٣٣٢، الفاسي: العقد الثمين ج ٥ ص ٤٥٥، ٤٥٦.

(٣) عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك، روى عن عبد الله بن علي، وعنـهـ الـولـيدـ الـموـقـرـ، ولـيـ الـموـسـمـ وـالـحرـمـينـ لمـروـانـ بنـ مـحمدـ، وـقـتـلهـ صـالـحـ بـنـ عـلـىـ فـيـ (ـسـنـةـ ١٣٢ـهــ)، الـزـبـيرـ: نـسـبـ قـرـيـشـ صـ ١٦٦ـ، ابنـ عـساـكـرـ: تـارـيـخـ دـمـشـقـ جـ ٣٧ـ صـ ٣٧ـ، الفاسيـ: العـقـدـ الثـمـيـنـ جـ ٥ـ صـ ٤٥٥ـ، ٤٥٦ـ، ٥٢٣ـ، ٥٢٦ـ، ٢٤٢ـ.

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٧١، ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٠.

(٥) عبد الله بن الزبير بن العوام، أول مولود ولد في الإسلام من المهاجرين بالمدينة، وكان فارس قريش في زمانه، يقال: إنه شهد اليرموك، وشهد فتح المغرب، وغزو القسطنطينية، ويوم الجمل بويـعـ لهـ بـالـخـلـافـةـ بـعـدـ موـتـ يـزـيـدـ، وـكـادـ الـأـمـرـ يـتمـ

مروان^(١) ، وكذلك فعل طارق بن عمرو^(٢) ، الذي تولى إمرة المدينة في(سنة ٧٢ هـ) فلم يزل عليها حتى قدمها الحجاج في (سنة ٧٣ هـ)^(٣) ، في حين كان بعض الولاة ينظر في ولاته مع وجود القاضي، مثل أبیان بن عثمان^(٤) والذى كان من أعلم الناس بالقضاء^(٥)، وكان إذا جلس للقضاء كثيراً ما يتمثل بقول الشاعر:

سنت وأصبحت رهن الفرا .. ش من جرم قومي ومن مفرم
ومن سفه الرأي بعد الهيء .. وعيوب الرشاد فلم يفهم
لوأنّ قومي أطاعوا الحل .. يهم لم يتعدّ ولم يخاله
ولكنّ قومي أطاعوا الغوا .. حتى تغليظ أهل الدّاء
فأؤدي السفيه برأي الحل .. يهم واتشر الأمّر لم يبرم^(٦)

وكذلك عمر بن عبد العزيز، والذي كان العلماء يتدارسون قضائه، وآية ذلك أن رجلاً من البربر "ذاكر ربيعة بن أبي

له، وقتل(سنة ٧٣ هـ)، الذهي: سير أعلام ج ٣ ص ص ٢٦٣ ، ٣٨٠ ، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ص ٣٣٧ ، ٣٥٠ .

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٤ .

(٢) طارق بن عمرو مولى عثمان بن عفان، وجهه عبد الملك من الشام فغلب له على المدينة، سمع جابر، قال أبو زرعة: تقى، توفي بعد(سنة ٧٣ هـ)، ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٤ ، ٢٤ . ص ٤٣٣ ، ٤٣٣ ، الزركلى: الأعلام ج ٣ ص ٢١٧ .

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤ ص ٢٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ .

(٤) أبیان بن الخليفة عثمان بن عفان، روی عن أبيه، وزيد بن ثابت، وعنده الزهرى، قال عمرو بن شعيب: "ما رأيت أحد أعلم بحدث ولا فقه من أبیان" ، روی له مسلم، والأربعة، ولی إمارة المدينة سبع سنين، وتوفي (سنة ١٠٥ هـ)، البخارى: التاريخ الكبير ج ١ ص ص ٤٥٠ ، ٤٥١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت، الصحفى: الوفى ج ٥ ص ٣٠١ .

(٥) ابن حبان: مشاهد علماء الأمصار ص ١١١ .

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٩ ، ١٣٠ ، الأصفهانى: الأغانى ج ٢٢ ص ١٣٥ ، تحقيق/سمير جابر، دار الفكر، بيروت.

عبد الرحمن^(١) شيئاً من قضاء عمر بن عبد العزيز إذ كان بالمدينة ... فقال له ربيعة: كأنك تقول: إنه أخطأ، والذي نفسي بيده ما أخطأ قط^(٢).

وعندما ولى إمرة المدينة عبد الواحد بن عبد الله النصرى اراد بعض أهلها اختباره، و معرفة مدى علمه بالقضاء - فعرض عليه قضية تتعلق بالميراث- فقال: - بعدما سمع حجة كل منها - لستما كما قلنا، بل أنتما كما قال الله عز وجل: {يَلْهُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ} ^{(٣) " (٤)}.

وعلى الرغم من أن الخليفة كان يفوض الولاة في تعين القضاة إلا أنه كان يتدخل - في بعض الأحيان - فيعيين القضاة، كما ذكر بعض الروايات^(٥)، عن أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٦٠هـ/٦٨٠-٦٦١م) في استقصاه عبد الله بن نوفل ، وقدم عبد الله بن عبد الرحمن^(٦)، على أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز

(١) ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واسم أبي عبد الرحمن فرخ مولى آل المنكدر، و يقال له ربيعة الرأى، ويكتن بأبي عثمان، كان من فقهاء المدينة، وتوفي (سنة ١٣٦هـ) وقيل (سنة ١٣٣هـ) ابن حبان: النقائج ج ٤ ص ٢٣١، ٢٣٢، الخطيب: تاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٢٠، ٤٢٥، تحقيق/ مصطفى عبد القادر، ط ١/١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة ١٤١٧هـ.

(٢) الذهبي : سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ١١٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤ ص ٤٥ . ١٤٢.

(٣) سورة الزخرف: الآية ٥٨.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥١.

(٥) محمد عليش: منح الجليل شرح مختصر خليل ج ٨ ص ٢٥٧.

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاري، يكتن بأبي طواله من أهل المدينة يروى عن أنس، روى عنه مالك، وكان خليفة لأبي بكر بن حزم على القضاء بالمدينة، وكان صدوقاً، توفي

في خلافته (٩٩-١٠١ هـ / ٧٢٠-٧١٧ م) فولاد قضاة المدينة^(١) وذلك على الرغم من أن أمير المدينة كان أحد القضاة - ومرجع ذلك إلى حرص الخلافة على استقلالية القضاء، وعدم تعطيل أمور الناس، باتساع الأهميّة عنها بالسياسة، وأمور الحكم، وحينما عزل أمير المؤمنين هشام بن عبد الملك (١٠٥-٥١٢ هـ / ٧٤٣-٧٤٢ م)^(٢)، خالد بن عبد الملك^(٣) - عامله على المدينة - كتب إلى أبي بكر بن حزم بولايتهما، وقضائهما^(٤).

ومما تجدر الإشارة إليه، أنه وجد في هذا العصر عدداً من القبائل والأسر، اشتهر أفرادها بتولى منصب القضاء، بعضهم من القرشيين، وبعضهم من الأنصار، فمن القرشيين: بنى زهرة، فقد تولى منصب القضاء منهم أربعة هم: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن

(سنة ١٣٤ هـ)، البخاري: *التاريخ الكبير* ج ٥ ص ١٣٠، ابن حبان: *الثقات* ج ٥ ص ٣٢، ابن حجر: *تهذيب التهذيب* ج ٣ ص ٣٧٦
(١) ابن عساكر: *تاريخ دمشق* ج ٢٩ ص ٣٢٢، المزري: *تهذيب الكمال* ج ١٥ ص ٢١٧.

(٢) هشام بن عبد الملك بن مروان، ولد في (سنة ٧١٨ هـ) بـ(دمشق) استخلف بعهد من أخيه يزيد في (سنة ١٠٥ هـ)، وكان حازم الرأى، ذكياً، مدبراً بصيراً بالأمور، جليها وحقرها، بنى الرصافة، توفي (سنة ١٢٥ هـ)، ابن كثير: *البداية* ج ٩ ص ٣٦٥، *اللقشيدي*: *ما ثر الأنفة* ج ١ ص ١٥٠، ١٥٢، السيوطي: *تاريخ الخلفاء* ص ٢٩٦، ٢٩٩.

(٣) خالد بن عبد الملك بن الحارث الأموي، كان ذا حنكة، ودهاء، وحسن تصرف، ولـى المدينة لهشام سبع سنين، فأقحوـا فـكان يـقال لـها: "سنـيات خـالد وـالـسنـيات الـبيـض"، ثم غـضـبـ عـلـيـهـ وـعـزـلـهـ في (سنة ١١٨ هـ)، الزبيـرىـ: *نسب قـريـش* ص ١٧٠، ١٧٤، ٢٨٠، ابن عـساـكـرـ: *تاريخ دمشق* ج ١٦ ص ١٧٠، ١٧٤.

(٤) ابن خـيـاطـ: *تاريخ خـلـيـفـةـ* ص ٣٦١.

عوف، ومصعب بن عبد الرحمن بن عوف^(١)، وطلحة بن عبد الله ابن عوف^(٢)، وسعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف^(٣). و كذلك تولى هذا المنصب الجليل اثنان من بنى تم بن مرة هم: عثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله، ومحمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد^(٤).

وأما الأنصار فقد اشتهر منهم آل حزم، حتى قال الرواية عنهم: "آل حزم قضاة"^(٥)، وقد تولى منهم منصب القضاء ثلاثة

(١) مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الذهري، من أشجع رجال عصره، وأشدهم بطشاً، استعمله مروان على شرطة المدينة، ثم لحق بابن الزبير، بمكة، وحضر معه بداية حرب (الحسين بن نمير) قائد حملة الشام، فأصاب مصعباً سهلاً فقتله (سنة ٤٦هـ)، الزبيري: نسب قريش ص ٢٦٩، ابن خياط: الطبقات ص ٤٠٧، الزركلي: الأعلام ج ٧ ص ٢٤٨.

(٢) طلحة بن عبد الله بن عوف الذهري المدني الفقيه؛ قاضي المدينة، روى عن عميه عبد الرحمن وعمان، وعن زهري، وتقه جماعة، وروى له البخاري والأربعة، وكان يقال له: طلحة الندى لجوده، توفي (سنة ٩٧هـ)، البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ ص ٣٤٥، ابن حبان: النكبات ج ٤ ص ٣٩٢، الصدفي: الواقف ج ٦ ص ٤٨٢، ٤٨٣.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٨، ابن حبان: مشاهير ص ١١٢، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٢٤٢، ابن حجر: تهذيب ج ٣ ص ٢٧٥، ج ٤ ص ١١٢، ج ١٠ ص ١٣٠.

(٤) الزبيري: نسب قريش ص ٢٨٤، ٢٩٠، ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٤٠٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥، ١٤٧، ١٧٥.

(٥) البخاري: التاريخ الكبير ج ١ ص ٤٧، السحاوي: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٤٦٣.

هم: أبو بكر بن محمد بن عمرو، وعبد الله بن عبد الرحمن (أبوطواله)، ومحمد بن أبو بكر بن محمد بن عمرو^(١) ^(٢).

اختصاص القاضي: كانت وظيفة القاضي في صدر الإسلام محصورة على الفصل بين الخصوم فقط، ثم أضيف إليهم بعد ذلك أمور أخرى على التدرج بحسب اشغال الخلفاء والملوك بالسياسية^(٣)، أو بحسب ما يراه الخليفة في القاضي من الكفاءة للقيام بما فوض إليه^(٤)، فأضيف إلى عمل القاضي استيفاء بعض الحقوق العامة للMuslimين ومن ماطل بها، وتوصيلها إلى مستحقها. كذلك النظر في أموال المحجور عليهم من المجانين، والبيامى، والمفلسين، وأهل السفة، بالإضافة إلى تنفيذ وصايا المسلمين على شروطهم، وصيانته أو قافهم بحفظ أصولها، وتنمية فروعها. وصرفها في سبيلها، ومحاسبة القائم عليها، أضف إلى ذلك، تزويج الأيامى عند فقد الأولياء على رأي من رآه، والنظر في مصالح الطرقات والأبنية، وتصفح الشهود والأئماء والنواب، واستيفاء العلم والخبرة فيهم، بالعدالة، والجرح ليحصل له الوثوق بهم^(٥).

(١) محمد بن أبي بكر بن محمد الانصاري قاضي المدينة، كان أكبر من أخيه عبد الله، روى عن أبيه، وعمره، رأى بعض

الصحابية، وكان من النقانق، وروى له الجماعة، وتوفي (سنة ١٣٢ هـ)، الرازى: الجرح ج ٧ ص ٢١٢، المزى: تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٥٣٩، الصحفى: الوافى ج ٢ ص ٢٥٩.

(٢) الفسوى: المعرفة ج ١ ص ٦٤٣، ٦٤٤، تحقيق د/ أكرم ضياء العمرى. ط ١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، سنة ١٤١٠ هـ.

الرازى: الجرح ج ٩ ص ٣٣٧، ابن حبان: مشاهير ص ١٢٩.

(٣) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٣٠.

(٤) محمود عرنوس: القضاء ص ٢٦.

(٥) الماودى: الأحكام السلطانية ص ٦٣، ٦٤، ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٣٠، ٦٣١.

رقة القاضي: من المعلوم أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١٣ - ٢٢ هـ / ٦٤٣ - ٦٤٦ م) هو أول من دون الدواوين^(١)، وأول من رتب أرزاق القضاة^(٢)، ووسع عليهم، فقد كتب إلى بعض عملائه بقوله: "انظروا رجالاً من أهل العلم الصالحين قبلكم، فاستعملوهم على القضاء، ووسعوا عليهم في الرزق"^(٣) ، وهذا يدل على أن التوسيعة على القضاة في أرزاقهم، كان مبدأً عاماً في الدولة الإسلامية، من يوم أن وجدت الأرزاق. وذلك حتى يحول بينهم وبين الشبهات، ويبعدهم عن المال الحرام^(٤).

وعلى النهج السابق سار خلفاء الدولة الأموية في الاهتمام برواتب القضاة في عصرهم، بيد أنه لم يكن هناك مرتب محدد للقاضي أو قريب من التحديد، وإنما كان يزداد تبعاً لزيادة موارد الدولة، وزيادة سائز المرتبات بها^(٥) ، فعندما قدم عمر بن عبد العزيز المدينة "أمر رجلاً يقضى بين الناس فأجرى له في الشهر دينارين"^(٦) ، بينما أجرى على أبي بكر بن حزم "ثمانية وثمانين ديناراً، قال مالك: (٧) ولا أراه أجرها إلا على حساب سعر المدينة" ، وجاء في بعض المصادر^(٨) أن رزقه ثلاثة دينار في الشهر.

(١) الماودي: الأحكام السلطانية ص ١٧٢.

(٢) محمود عرنوس: القضاء ص ٢٩.

(٣) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ١١٠.

(٤) د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤، ص ٢٩٣، أنور العمروسي: التشريع و القضاء ص ٨٨.

(٥) حرثى زيدان: تاريخ التمدن ج ١ ص ٢٤٧، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤، ص ٢٩٠.

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٤.

(٧) مالك بن أنس بن مالك بن عامر الحميري الأصبهني، إمام دار الهجرة، اختلف في مولده بين (سنوات ٩٠، ٩٢، ٩٤، ٩٦، ٩٧ هـ)، روى عن أكابر علماء المدينة، حتى قال عن

وهذا يدل أولاً: على حرص الدول على ألا توجد فجوة بين الدخول والأسعار تعرض القاضى للحاجة أو أن تمتد يده إلى ما حرم الله.

ثانياً: ربما كان المبلغ الأول: رزق ابن حزم فى بداية عهده بالقضاء ، والثانى: فى آخر حياته، وربما كان الأول: رزقه على القضاء ، والأخر: رزقه على إمارة المدينة، إذ أن المبلغ الأخير . هو نفس رزق ولى المدينة عبد الواحد النصري ^(٣).

وفى هذا رد على ما ذهب إليه بعض الباحثين^(٤)، من أن القضاة فى " زمن عمر بن عبد العزيز لم يتقادوا راتباً أصلاً، لأنه رأى أن القاضى لا يجوز له أن يتقادى راتباً نظير قيامه بهذه الخدمة الدينية" ، أضف إلى ذلك أن عمر بن عبد العزيز فرض رزقاً للمؤذنين، والمعلمين^(٥)، وليس فى عملهم، شبهة تقريبهم من المال الحرام مثل عمل القاضى.

وإن كان هذا لا يمنع من أن بعض القضاة - فى هذا العصر - تعفوا عن أخذ الأرزاق على عملهم، ولكن فرق كبير بين

نفسه: "ما أفتت حتى شهد لى سبعون ألى أهل لذلك، وقل رجل كنت أتعلم منه، ومات حتى يستفتينى" ، له كتاب الموطأ، وتوفي بالمدينه (سنة ١٧٩ هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٤٧٩ ، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٤٨ ، ١٣٥.

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٣ ص ١٤١.

(٢) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٣١٤.

(٣) الفاسى: العقد الثمين ج ٥ ص ٥٢٦ ، السحاوى: التحفة الطيبة ج ٣ ص ١٠٠.

(٤) د/ عطية مشرفة: القضاة فى الإسلام ص ١٩١ ، د/ أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٩٢.

(٥) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٤٢٩ ، ابن الجوزى: سيرة و مناقب عمر ص ٩٢.

الامتناع، واحتساب الأجر عند الله ، وبين عدم صرف الرواتب
للقضاة بأمر الخليفة.

وعلى كل حال فقد وجد من بين القضاة ، من لم يرتفق
على القضاء شيئاً، كعمر بن خلدة، والذى قيل له: - بعد عزله - يا
أبا حفص كيف رأيت ما كنت فيه ؟ قال: كان لنا إخوان فقط عناهم،
وكانوا لنا أريضة نعيش منها، فبعناها وأنفقنا ثمنها^(١).

ويبدو أن كثيراً من قضاة هذا العصر، اعتبروا القضاة
خدمة دينية يقدمونها حسبة، ولا يرجون أجراً عليه إلا من الله عز
وجل، فكانوا ينفقون على معيشتهم من أموالهم الخاصة، ويكتفون
بقليل العيش عن كثيرة، حتى صارت حالاتهم المادية مضرباً
للأمثال، فكان الرجل من أهل المدينة يتقاولان "فيقول أحدهما
لصاحبة: لأنك نفس من القاضي" ^(٢)، ولذلك ذهب بعض العلماء^(٣)
إلى القول بأن القاضي "إذا كان محتاجاً جاز لهأخذ الرزق على قدر
الكافية، وإن كان غنياً فالأولى أن لا يأخذ شيئاً، من بيت المال.
عزل القاضي: من القواعد المقررة أن من يعطي السلطة يستطيع أن
يسحبها^(٤)، ولذلك يمكن حصر أسباب عزل القضاة في الأمور
التالية:

أولاً: كان بقاء القاضي في منصبه يتبع - في أغلب الأحيان -
بقاء أمير المدينة في منصبه، فكثيراً ما كان الأمير الجديد يستبدل
بالقاضي غيره، فعلى سبيل المثال عندما تولى مروان بن الحكم -

(١) وكييع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٣، المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٢٩.

(٢) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٣٦.

(٣) ابن أبي الدم: كتاب أدب القضاة ص ٥٨.

(٤) د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٩٥.

إمرة المدينة للمرة الثانية - عزل أبو سلمة بن عبد الرحمن، واستقضى مصعب بن عبد الرحمن، فلم يزل قاضياً حتى عزل مروان (سنة ٥٧هـ)^(١)، واستقضى إبراهيم بن هشام بن إسماعيل^(٢).
الصلت بن زبيد بن الصلت^(٣)، فلم يزل قاضياً حتى عزل^(٤).

ثانياً: استيلاء أمير على المدينة - أثناء الصراع على الخلافة بين ابن الزبير، وأل مروان - فعندما استولى طارق بن عمرو على المدينة ، عزل طلحة بن عبد الله^(٥).

ثالثاً: تأثر القاضى بمظاهر وحالة الشخص المحكوم عليه، وتعويضه فى الشيء البهين اليسير من ماله الخاص، كما فعل عمر بن عبد العزيز حين عزل عبد الرحمن بن يزيد "وكان إذا اختصم إليه الرجلان، فقضى على أحدهما باليمين، فأبى أن يحلف. غرم ذلك الحق عنه"^(٦)، فكلمه عمر بن عبد العزيز، فقال: "لا أستطيع غير ذلك ... فعزله"^(٧).

(١) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٢٨، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٣.

(٢) إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي، ولئى الحرمين والطائف وإمرة الموسم ، فى خلافة هشام، وبعد وفاته أقدمه الوليد دمشق، ثم دفعه إلى يوسف بن عمر، والى العراق فعذبه حتى مات (سنة ١٢٥هـ) ، ابن خياط : تاريخ خليفة ص ٣٦٢، ابن عساكر: تاريخ دمشق ٧ ص ص ٢٥٩، ٢٦٦، الفاسى: العقد الثمين ج ٣ ص ص ٢٦٧، ٢٧٠.

(٣) الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي، من أهل المدينة، يروى عن سليمان بن يسار، وعن عبد العزيز بن سلمة الماجشون، ابن حبان: التفقات ج آص ٤٧٢.

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦١، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٩.

(٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ص ٢٥٦، ٢٩٦، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ص ١٢٣، ١٢٤، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٥٠.

(٦) الفسوى: المعرفة والتاريخ ج ١ ص ٦٤٤.

(٧) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٤.

وإذا عزل القاضى، فإن ولى المدينة كان يحاسبه، ويسأله
عما كلفه به من أعمال، دل على ذلك ما جاء فى عزل نوفل بن
مساحق،^(١) فقد قال له الوالى: "أين القم؟" فقال: أكلناها بالخبر،
قال: فأين الإبل؟ قال: حملنا عليها الرجال، وكان لا يصرف إلى
الأمراء من الصدقات شيئاً يقسمها ويطعمها الفقراء^(٢)، فلم
يعرض له الأمير.

وربما تعرض القاضى عند عزله للمحنة، لا لأسباب تتعلق
بالعدل والأمانة، ولكن ترجع إلى الحقد والحسد، وشدة القاضى فى
تنفيذ الحدود، والأخذ على يد المريب، و يتضح ذلك جلياً من خلال
الأسباب التى ذكرها الرواية فى عزل أبو بكر بن عمرو بن حزم
(سنة ١٠٣ هـ)، وهى:

١- شكوى الأحوص^(٣) -والذى كان يشتبه بنساء أهل

(١) نوفل بن مساحق بن عبد الله بن مخرمة القرشي، كان من
أشراف قريش، نشا بالمدينة، وولي قضاها، وكان يلي جبنة
الصدقات، توفي في أول خلافة عبد الملك (سنة ٧٤ هـ). على
الأرجح، البخاري: التاريخ الكبير ج١ ص١٠٨، الرازي: الجرح
ج٨ ص٤٨٨، ابن حبان الثقات ج٥ ص٤٧٨، ابن عساكر:
تاریخ دمشق ج٢ ص٢٩٣، ج٣ ص٣٠٢.

(٢) الزبيري: نسب قريش ص٤٢٧، المزى: تهذيب التكميل
ج٣٠ ص٦٨.

(٣) عبد الله بن محمد بن عبد الله الانصاري الشاعر المعروف
بالأحوص، شاعر هجاء، كان معاصرأ لجرير، والفرزدق، وهو
من سكان المدينة، قدم على الوليد، وعمر بن عبد العزيز.
ويزيد، توفي (سنة ١٠٥ هـ)، ابن عساكر: تاريخ دمشق
ج٣٢ ص١٩٧، الزركلى: الأعلام ج٤ ص١١٦.

المدينة فتأدوا به -لل الخليفة الوليد^(١) (٩٦-٨٦ هـ / ٧١٥-٧٠٥ مـ)، من تحامل ابن حزم -ففي قصيده التي مدحه بها- فكتب الخليفة بولالية عثمان بن حيان، وعزل ابن حزم واستصفاء أموالهم، واسقاطهم جميعاً من الديوان^(٢)، بيد أنى لا أجد في نفسي ميلاً لقبول هذا السبب لا لشئ إلا لأن محنـة ابن حزم لم تكن في عهده، وإنما كانت في عهد أخيه يزيد.

٢- حقد عثمان بن حيان على أبي بكر بن حزم لإقامةـته الحـد عليه، فلما حـمل رأس بعض الخارجـين على الخليفة يـزيد بن عبد الملك^(٣) (٧٢٤-٥١٠ هـ / ٧٢٠-١٠١ مـ)، طلب منه أن تكون مكافـته أن يـقيـده من ابن حـزم، فأبـى الخليـفة، وأصر عـثمان، فـكتب الخليـفة إلى عبد الرحمن الضحاـك^(٤) -عاملـه على المـدينة -بـقولـه: "

(١) الـولـيدـ بنـ عبدـ الـملكـ، ولـدـ فـيـ (سـنةـ ٥٥ هـ)ـ وـبـوـيـعـ لـهـ بـالـخـلـافـةـ بـعـدـ أـبـيهـ فـيـ (سـنةـ ٨٦ هـ)ـ فـكـانـ عـصـرـهـ غـرـةـ فـيـ جـبـينـ الدـوـلـةـ الـأـمـوـيـةـ، فـتـحـتـ فـيـهـ فـتوـحـاتـ كـثـيرـةـ، وـأـهـمـ بـالـعـمـارـةـ، وـرـعـاـيـةـ الـمـجـذـوـمـينـ، وـاتـخـذـ الـبـيـمـارـسـتـانـ لـلـمـرـضـيـ، وـتـوـفـيـ (سـنةـ ٩٦ هـ)، الـذـهـبـيـ: سـيـرـ أـعـلامـ جـ٤ـ صـصـ ٣٤٧ـ، ٣٤٨ـ. السـيـوطـيـ: تـارـيـخـ الـخـلـافـةـ صـصـ ٢٦٥ـ، ٢٦٨ـ.

(٢) الطـبـرىـ: تـارـيـخـ الرـسـلـ جـ٦٢٢ـ، وـكـيـعـ: أـخـبـارـ القـضـاءـ جـ١ـ صـ ١٣٨ـ.
 (٣) يـزـيدـ بنـ عبدـ الـملكـ بنـ مـروـانـ، ولـدـ بـ (دمـشـقـ)ـ فـيـ سـنةـ إـحـدىـ أوـ اـثـنـيـنـ وـسـبـعينـ، وـكـانـ يـكـثـرـ مـنـ مـجـالـسـ الـعـلـمـاءـ قـبـلـ أـنـ يـلـىـ الـخـلـافـةـ فـيـ رـجـبـ (سـنةـ ١٠١ هـ)، وـأـرـادـ فـيـ خـلـافـتـهـ أـنـ يـسـيرـ سـيـرـةـ عـمـرـ بنـ عـبدـ الـعـزـيزـ، فـماـ تـرـكـهـ قـرـنـاءـ السـوـءـ، وـحـسـنـواـ الـهـ الـظـلـمـ، تـوـفـيـ بـ (حـورـانـ)ـ (سـنةـ ١٠٥ هـ)، الـمـسـعـودـيـ: التـبـيـيـهـ وـالـأـشـرـافـ صـصـ ٢٢٧ـ، ٢٢٨ـ، الـفـاقـشـنـدـيـ: مـائـرـ الـأـنـافـةـ جـ١ـ صـصـ ١٤٧ـ، ١٤٧ـ، السـيـوطـيـ: تـارـيـخـ الـخـلـافـةـ صـصـ ٢٩٤ـ، ٢٩٥ـ.

(٤) عبدـ الرـحـمـنـ بنـ الضـحاـكـ بنـ قـيـسـ بنـ خـالـدـ بنـ وـهـبـ بنـ ثـعـلـبـةـ، مـنـ سـرـوـاتـ قـرـيـشـ وـكـرـمـانـهـ، وـلـاـ يـزـيدـ بنـ عبدـ الـملكـ الـمـدـيـنـةـ وـالـمـوـسـمـ، الـزـبـيرـيـ: نـسـبـ قـرـيـشـ صـ ٤٤٧ـ، الـفـاسـيـ: العـقـدـ الثـمـيـنـ جـ٥ـ صـصـ ٣٥٩ـ، ٣٦٢ـ.

انظر فيما ضرب ابن حزم ،ابن حيان؛ فبن كان ضربه في أمر بين فلا تلتفت إليه، وإن كان ضربه في ظلم بين فأقدمه منه^(١).

-٣- أن ولی المدينة، عبد الرحمن الضحاك، كان يتربيص بابن حزم - بعد عزله - الدوائر، فلما جاءه ليسlam عليه و يهنته بالأماراة، ظهرت منه جفوة، فخاف ابن حزم على نفسه فاعتزله. فبلغه أن الأمير يقول: "ما يمنع ابن حزم أن يأتيني إلا الكبر، وإنى عالم بخيانته" فأرسل إليه ابن حزم بقوله: "ما الخيانة لى بعادة، وما أحب أهلها، والأمير يحدث نفسه بالخلود في سلطانه ... فاتق الله ولا تسمع قول ظالم أو حاسد على نعمة"، فلم يزل الأمر يترقى بينهما حتى خاصم عليه رجل في قضية، فارد أن يعاقب ابن حزم عليها ، ولكن له لم يجد على ذلك سبيل^(٢).

فلما قدم كتاب الخليفة على عبد الرحمن بن الضحاك، قال: لاين حيان "ما جنت بشيء أترى ابن حزم يضر بك في أمر مختلف فيه"^(٣)، فقال له: إن أردت أن تحسن أحستنت، قال: الآن أصبحت المطلب، فأرسل عبد الرحمن إلى ابن حزم، فضربه حدين في مقام واحد، ولم يسأله عن شيء^(٤)، ظلماً وعدواناً، في باطل، فما بقى شاعر من أهل المدينة إلا هجاء، ولا صالح إلا عابه، وأتاه بكل قبيح^(٥).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٢ ، التميمي: المحن ص ٣١٥ .
تحقيق د/ يحيى وهيب، ط/ ٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت،
سنة ١٤٠٨ هـ.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٧٤ ، وكيع: أخبار القضاة
ج ١ ص ١٤٢ .

(٣) التميمي: المحن ص ٣١٥ .

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٧٥ ، وكيع: أخبار القضاة
ج ١ ص ١٤٢ .

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١٤ .

وكان القاضى إذا عزل عن منصبه، لم يزل الناس - ممن
أدبهم أو أقام عليهم الحد - ينالون منه، فلم عزل سعد بن إبراهيم
إذا بهم يتلون عليه خيراً، يقولون: "أطل الله بقائك يا أبا إسحاق.
وفعل بك، وفعل بك"^(١)، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ما
كان يتمتع به من هيبة ووقار بين أفراد المجتمع.

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٧، ١٥٨، الأصفهانى:
الأغانى ج ١ ص ٢٠.

الفصل الثاني "مجلس القضاة"

كان مجلس القضاة في هذا العصر يشبه المحكمة - في العصر الحديث - إلا أنه يختلف عنها في أنه كان يجوز للقاضي أن يجلس حيث أحب لأن عمله لا يختص بموضع أو مكان معين^(١)، بشرط أن يقدر على تنفاذ حكمه، وقطع الخصومة، إلا أنه من الأفضل أن يقضى في المسجد الجامع، لأنه أسهل على المجالس، وأرفعه بالناس، وأحرى لا يخفى على من أراد مجلس القاضي، وجلوسه في مسجد حي، أو بيته لا يضر^(٢).

من أجل ذلك اتخذ قضاة هذا العصر من حرم مسجد رسول الله -^ﷺ- مكاناً لعقد مجالسهم القضائية، فبعضهم كان يستند إلى أحد الأعمدة، وبعضهم كان يجلس في مؤخرته، فعلى سبيل المثال كان عمر بن خلدة يقضى في المسجد، ومثله سعد بن إبراهيم^(٣)، بينما كان أبو بكر بن حزم يجلس في مؤخرة المسجد، وفي أحياناً أخرى كان يستند إلى أحد الأعمدة إذا لم يكن عنده خصوم^(٤). فإذا جاءه الخصوم قضى بينهم، وهذا يدل على أن جلسات القضاة كانت علنية، فالمسجد مفتوح للجميع، لا يمنع أحد من دخوله.

وحرصاً على مصالح الناس، فقد كان على القاضي إلا ييرح مجلسه، حتى وإن لم يكن عنده ما ينظر فيه منقضايا، وإذا أراد

(١) محمود عرنوس: تاريخ القضاة في الإسلام ص ١٢٦.

(٢) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٨٥.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٣٥، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ١ ص ٢٤٤.

(٤) البخاري: التاريخ الكبير ج ١ ص ٤٧، الرازى: الجرح ج ٧ ص ٢١٢، المزى: تهذيب الكمال ج ٤ ص ٥٣٩.

أن يخرج في موكب أو يذهب في حاجة، أو يفرغ لعباده، لا يذهب حتى يستأذن من الأمير^(١).

معاونو القاضي:

١- الشرطة: وكانت مهمتهم تشتمل على تنفيذ الأحكام القضائية، وإقامة الحدود، ومساعدة القضاة في إثبات التهم، أو نفيها^(٢)، أضف إلى ذلك أنه كان يعاون القاضي في مجلسه جماعة منهم، يقفون على رأسه، ومعهم السياط^(٣) يذبون الناس بها^(٤) عنه، أو يأدبوه من تسول له نفسه هتك حرمة القضاء، فعندما تطاول أيوب بن سلمة^(٥)- خال أمير المؤمنين هشام بن عبد الملك- على عبد الله بن صفوان - بعد أن قضى عليه- قال عبد الله بن صفوان: "لحرسي على رأسه أمزق ثياب ابن سلافة، ثم بربة^(٦)، فضرب سبعين سوطاً^(٧).

كذلك قد يستعين القاضي بمولاه للقبض على بعض المتهمين، كما فعل سعد بن إبراهيم، حين أرسل مولاه ليأتيه بالحارثي الذي سب صحابي من أصحاب رسول الله^(٨) وتوعده بالعقاب الشديد

(١) الطبرى: تاريخ الرسول ج ٥٠٥، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤١، ١٤٥.

(٢) د/ عطية مشرفة: القضاة في الإسلام ص ١٤٩.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٥.

(٤) أيوب بن سلمة بن عبد الله بن الوليد ، كان من جلة قريش وشيوخها، وأمه أم ولد؛ وأمه وأم عمر بن مصعب، اختان من ولادة العجم، الزبيرى: نسب قريش ص ٣٢٠، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ١٠ ص ٩٩.

(٥) البراز: بالفتح المكان القضاء من الأرض البعيد الواسع وإذا خرج الإنسان إلى ذلك الموضع قيل: قد بَرَزَ بَرَزَ بُرُوزًا، أي خرج إلى البراز، ابن منظور: لسان العرب مادة: (ب ر ز).

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٣.

إن أفلت منه^(١)، في حين كان بعض القضاة مهيباً صارماً - لا يستعين بأحد من أفراد الشرطة - في مجلسه، كعمر ابن خالدة، و الذي يقول عنه ابن أبي ذئب^(٢): "حضرته يقول: للخصم لذهب يا خبيث فاسجن نفسك، فذهب ليس معه حرسي حتى أتى السجان فحبس نفسه"^(٣).

٢- الكاتب: وكان يجلس على باب المسجد يأخذ الرقاع التي يقدمها الخصوم، وفيها اسم المدعى واسم أبيه، واسم خصمه واسم أبيه حتى يأتي القاضي، فإذا كانت الرقاع كثيرة فرقها على الأيام كل يوم يقدر طاقة القاضي للجلوس والصبر عليهم^(٤)، بالإضافة إلى قيامه بتدوين الأحكام، التي يصدرها القاضي، حفظاً للحقوق، ولتكون مرجعاً للقاضي - أو لمن يأتي بعد - ومن أشارت المصادر إلى أسمائهم من الكتاب، الصباح بن ناجية^(٥)، كاتب سعد بن إبراهيم^(٦).

(١) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤٢.

(٢) ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، ولد (سنة ٨٠ هـ)، سمع عكرمة، والزهري، وغيرهما، كان فقيها ورعاً صالحاً نقاء يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ألف كتاباً كبيراً في السنن، أقدمه المهدى ببغداد، فحدث بها، توفي (سنة ١٥٩ هـ)، البخاري: التاريخ الصغير ج ٢ ص ١٢٢، الخزيب: تاريخ بغداد ج ٣ ص ٩٧، ١٠٦.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٣٣٥ ص ٥، السخاوي: التحفة الخفيفة ج ٣٣٧ ص ٢.

(٤) الخصف: كتاب أدب القاضي ص ٥٣، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٢٦٣.

(٥) لم أعثر له على ترجمة فيما رجعت إليه من المصادر.

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٩.

ومما يدل على تدوين الأحكام وإن لم يعرف من بدأ به من قضاة المدينة^(١)- ما كتب به أبيان ابن عثمان إلى الخليفة عبد الملك بن مروان بقوله: "إن أبا عبد الله بن الزبير قضى بين الناس بأقضية، فما يرى أمير المؤمنين فيها ؟ أمضيها أم أردها ؟ فكتب عبد الملك إلى أبيان بن عثمان؛ أنا والله ما عبنا على ابن الزبير أقضيته، ولكن عبنا عليه ما تناول من الأمر؛ فإذا أتاك كتابي هذا فائند أقضيته، فإن تردد الأقضية عندنا يتضرر"^(٢)، وهذه الرواية تدل على ما يلى:

أولاً: أن الأحكام كانت تدون في سجلات خاصة بها، وإلا كيف

يستطيع أبيان أن ينظر في تلك الأحكام مرة ثانية؟.

ثانياً: أن هذه السجلات كان تحفظ في مكان خاص بها أمين سر بما كان في دار الإمارة - يمكن الرجوع إليها فيه.

ثالثاً: احترام الخليفة للأحكام التي قضى بها عبد الله بن الزبير، وحكمته في عدم فتح باب النقض - بلا سبب ولا حجة - أمام الولاة، مما يؤدي إلى ضياع هيبة القضاة والقضاء .

يضاف إلى ما سبق أن سعد بن إبراهيم اجتهد في حكم، ثم تبين له أنه يخالف حديث رسول الله - ﷺ - "فدعوا سعد بكتاب القضية فشقه، وقضى للمقصي عليه"^(٣).

مصادر الأحكام: سار القضاة - في استنباط الأحكام - على ما كانوا عليه في زمن الخلفاء الراشدين ، إذ كان القضاة مجتهدون،

(١) كان أول من دون القضاة في مصر سليم بن عتر التجيبي (ت ٧٥ هـ)، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤، ص ١٣٢.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١، ص ١٣٠.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢١٦، ص ٢٠، المزى: تهذيب الكمال ج ٤٢، ص ٥٤٥، الذهبي: سير أعلام ج ٥، ص ٤٢.

لا يقدون أحداً في أحكامهم، لأن التقليد لم يكن معروفاً فيهم^(١)، كما أن المذاهب الفقهية لم تكن قد دونت بعد، وإنما كانت في طور النشأة والتكوين، فكان للقاضي الحرية التامة في الفصل في الدعاوى - التي تعرض عليه - برأى الذي يراه وفق اجتهاده^(٢)، أو بما يشير به المفتون من كبار المجتهدين في أمصارهم،^(٣) وفي بعض الأحيان كانوا يطلبون من الخليفة بيان آرائهم في قضايا مختلفة إذا اشتبه عليهم الأمر، ولذلك كانت الأحكام يخالف بعضها بعضًا في الأمصار المختلفة، لأن المجتهدين لم يكونوا على رأي واحد، ولم تلتقت الدولة إلى التفكير فيما يجمع كلمة المجتهدين على شئ يقضي به قضاياهم^(٤).

فإذا ما عرضت على القاضي قضية، نظر هل يجد فيها حكماً منصوصاً عليه في كتاب الله عز وجل، لم ينسخ؟ فإن وجده عمل به، وإن لم يجد؟ نظر في سنة رسول الله - ﷺ -^(٥)، فإن لم يجد؟ أو لم يعرف؟ سئل أصحاب رسول الله - ﷺ - الموجودين في عصره، وبعد عصرهم كان يقضي بما أجمع عليه الصحابة، فإن لم يجد في الإجماع اجتهاد رأيه^(٦)، وقضى به^(٧)، ويتبين ذلك مما يلى:

- (١) محمد الخضرى: الدولة الأموية ص ٣١٩، أنور العمروسى: التشريع والقضاء ص ٨٤.
- (٢) د/ عطية مشرفة: القضاء في الإسلام ص ١٤٨، د/ أحمد شلبى: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤ ص ٣٠٨.
- (٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٤.
- (٤) د/ عطية مشرفة: القضاء في الإسلام ص ١٦٩، د/ محمود زيادة: الدولة الأموية ص ٤٤٨.
- (٥) الخصف: كتاب أدب القاضي ص ٣٧.
- (٦) الخصف: كتاب أدب القاضي ص ٣٧، السحاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٢٣٧.
- (٧) د/ عطية مصطفى مشرفة: القضاء في الإسلام ص ١١٥.

أولاً: روى عن عمر بن خلدة الزرقى - وكان قاضى المدينة - أنه قال: "جئنا أبا هريرة^(١) فى صاحب لنا قد أفلس فقال: ما الذى قضى فيه رسول الله^(ص) - أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه"^(٢)، إلا أن يدع الرجل وفاء^(٣).

ثانياً: كان بعض القضاة يقدم عمل أهل المدينة، وإجماعهم - فى مسائل الاجتهد - على الأحاديث الصحيحة التى تتعارض معها، كأبى بكر بن حزم، و آية ذلك أن قائلًا قال له: "ما أدرى كيف أصنع بالاختلاف؟ فقال أبو بكر: يا ابن أخي إذا وجدت أهل المدينة على أمر مستجمعين عليه فلا تشک أنه الحق"^(٤)، وعلى هذا النهج سار ابنه محمد - حين ولى القضاء - فكان إذا قضى بالقضاء مخالفًا للحديث، يقول له أخوه عبد الله^(٥) - وكان

(١) أبوهريرة كان من كبار الصحابة وفقهائهم، اختلفوا فى اسمه، فقيل: عبد عمرو بن عبد غنم، ويقال: عبد شمس، ويقال: عمير، أو عبد الله بن عامر، من قبيلة دوس اليمنية، كنى بأبى هريرة، بهرة كان يلعب بها، قدم المدينة والنبي^(ص) - بخبير، فسار إليه، حتى قدم معه، وروى عنه أحاديث كثيرة، وتوفي (سنة ٥٩٥هـ) بالمدينة، ابن خياط: الطبقات ص ١٩٢، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٧٧، ٢٧٨، ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٦٠٧، ١١٨.

(٢) الإمام الشافعى: مسند الشافعى ج ١ ص ٣٢٩، الحديث رقم ١٥٢٧، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).

(٣) المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٣٠.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٣، ١٤٤، المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤١.

(٥) عبد الله بن أبي بكر بن محمد الأنصاري، ، روى عن انس، وعروة، وعن الزهرى، ومالك، وكان رجل صدق كثير الأحاديث نقه، توفي (سنة ١٣٥هـ)، الرازى: الجرح ج ٥ ص ١٧، الذهبى: تاريخ الإسلام ج ٨ ص ٤٥٩.

**رجل صالحًا: أي أخي أين أنت عن الحديث أن تقضي به
فقول: أهات فلين العمل؟ بعنه ما احتم عليه بالمدينة.^(١)**

ثالثاً: كان بعض القضاة يقضى باليمين مع الشاهد^(٢) الواحد
بأن يستحلف صاحب الحق، كنوفل بن الحارث، وأبي سلمة بن
عبدالرحمن^(٣)، وأجاز أبو بكر بن حزم شهادة الابن لأمه^(٤)، كما
أنه سئل القاسم بن محمد^(٥) عن شهادة عنده لرجل، فلم يذكرها
القاسم عنده، ثم تذكرها- بعد مدة - فأخبره أنه قد ذكرها، ثم أخبره
بها؛ فأجاز أبو بكر شهادته، وقال: إنما أنت فنستحيز شهادتك. وإن

^(١) وكيم: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٦.

(٢) كان أول من قضى باليمين مع الشاهد، أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان، الشبلي: محسن الوسائل ص ٢٢٤، تحقيق د/ محمد التونجي، ط/١، دار النفائس، بيروت، سنة ١٤١٢هـ.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٥، ١١٨.

(٤) اختلف في شهادة الولد لوالده والعكس فمنع من ذلك، مالك، والشافعية، والحنفية، وعلوا بالتهمة فكان كالقانع وهو الخادم المنقطع إلى الخدمة—وقال: عمر ابن الخطاب، وابن المنذر، والشافعي في قول له، أنها تقبل لعموم قوله تعالى {ذوي عدل}، سورة الطلاق: لآية ٢، الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٩٢، مكتبة دار التراث، (ديت).

(٥) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، من سادات الشعبيين، ولد في خلافة عثمان، ونشأ بعد قتل أبيه في حجر عمته أم المؤمنين عائشة، وسمع منها، ومن ابن عباس، وكان فقيها إماماً مجتهدًا ورعاً عابداً نقة حجة، روى له الجماعة، توفي (سنة ١٠٧ هـ). ابن حبان: *النّقّات* ج ٢٠٥ ص ٥٥، الذهبي: *تاريخ الإسلام* ج ٧ ص ٢١٧، ٢٢٣.

كان غير القاسم ما أجزنا شهادته لرضاهem به^(١)، كما أنه كان "يقل الوكالة"^(٢) من الخصم وهو حاضر المصر لا علة به^(٣). وأما محمد بن صفوان، فقد "جاءه ابن شهاب"^(٤) في خصومة له، وجاء بأخيه، أي يشهد له^(٥)؛ فقال: خصمك: إن شاهده أخوه، فأمر به فوجئ في عنقه، وأجاز شهادته لأخيه"^(٦). كذلك كان بعض الخلفاء يكتب إلى القاضى برد شهادة بعض الناس، فيتمثل أمره، وآية ذلك ما روى عن سعد بن إبراهيم من أنه رد شهادة مروان بن أبيان بن عثمان^(٧)، فسأله ابنه عن السبب،

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٤.

(٢) الوكالة: التقويض والحفظ، تقول وكانت فلاناً: إذا استحفظته وكانت الأمر إليه بالتحقيق: إذا فوضته إليه، وهي في الشرع: إقامة الشخص غيره مقام نفسه مطلقاً أو مقيداً، الشوكاني: ثيل الأوطار ج ٥ ص ص ٢٦٨، ٢٦٩.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٤) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهرى، من أئمة الإسلام، ولد في (سنة ٥٥٠ هـ)، وقيل: سنة (٥٥٨ هـ)، روى عن ابن عباس، وأنس، وعنده، وعطاء، والبيث، رحل من المدينة إلى عبد الملك فكان معه، ثم صار من خاصة ابنيه يزيد، وحسام، توفي (سنة ١٢٤ هـ)، ابن فتيبة: المعرف ص ٤٧٢، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ص ٣٥٤، ٣٥٨، ابن تغري بردى: النجوم ج ١ ص ص ٢٩٤، ٢٩٥، نشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة، (د.ت.).

(٥) قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن شهادة الأخ لأخيه جائزة، ابن المنذر: الإجماع ص ٨٨، تحقيق د/أبو حماد صغير، ط ٢، مكتبة الفرقان، سنة ١٤٢٠ هـ.

(٦) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٩.

(٧) مروان بن أبيان بن عثمان بن عفان؛ أمه أم ولد، تزوج من أم القاسم بنت الحسن بن الحسن، فولدت له محمد بن مروان، الزبيري: نسب قريش ص ص ٥٣، ١٣٠.

فقال له: "إن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك كتب إلينا أن نرد شهادة الحمقى، وإن أباك من الحمقى"، و كذلك لم يكن يقبل شهادة من يبول قائماً، في حين نراه يجيز شهادة ضعيف للعقل ما لم يتم بالكذب، و يقول له: "لو لا أتي سمعت أنه كان يقال: يدخل الجنة كذا وكذا من هذه الأمة قلوبهم في الضعف على مثل قلوب الطير لعاقبتك، ولكنني أظنك منهم".^(١)

رابعاً: كان بعض القضاة يستشير العلماء و الفقهاء فيما يعرض عليه من القضايا ثم يقضى بما أفتوا به^(٢)، فعلى سبيل المثال عرضت دعوى على أبي بكر بن حزم، فأرسل إلى ابن المسيب^(٣)، وأبي بكر بن عبد الرحمن^(٤) يسألهما عن رأيهما فيها، فأفتاه بما قضى به^(٥)، وشهد غلام^(٦) عند سلمة بن عبد الله

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٦، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٥.

(٢) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٣٩.

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن، ولد في خلافة عمر، فقيه الفقهاء، وعالم العلماء، وهو أحد الفقهاء السبعة، روى عن عثمان، وعلى، وعن جماعة من التابعين، قال ابن حثين: "ابن المسيب أفضل التابعين" توفى بالمدينة (سنة ٩٣ هـ)، وقيل: (سنة ٩٤ هـ). ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٠٦، ٨٨، ١٠٦، ابن خياط: الطبقات ص ٤٢٥.

(٤) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، كنيته لسمه، من سادات التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة ولد في خلافة عمر بن الخطاب، وكان عبد الملك يكرمه، وتوفي (سنة ٩٤ هـ)، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٥٦٠، آثاره: تاريخ الإسلام ج ١ ص ٥١١، ٥١٤، ابن حجر: تبيين التهذيب ج ١ ص ٣٤، ٣٥.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٢ ص ٥٧٤.

(٦) كان أول من قضى بشهادة الغلام، مروان بن الحكم، الشبلى: محسن الوسائل ص ٢٩٠.

المخزومي^(١) - وهو قاضي المدينة - "فتضاغره؛ فسأل القاسم وسالما^(٢) عن إجازته شهادته؛ فكلاهما قال: إن كان أثبت الشع فأجز شهادته"^(٣)، في حين كان بعض القضاة يحرص على أن يشهد مجلس قضائه جماعة من الفقهاء، مثل عمر بن خلدة الذي كان يحضر معه خارجة بن زيد^(٤)، وربيعة بن عبد الرحمن^(٥).

وفي بعض الأحيان كان القاضى يقضى برأى بعض المجتهدين - من السلف - ثم يصح عنده حديث لرسول الله - فيرجع إليه، كما فعل سعد بن إبراهيم، فقد قضى على رجل برأى ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبره ابن أبي ذئب عن رسول الله - - بخلاف ما قضى به، فقال سعد: "لربيعة هذا ابن أبي ذئب.

(١) سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبي سلمة المخزومي، روى عن أم سلمة، وعن جده عمر، وله صحبة، وعنده عطاء، وعمرو بن دينار، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحا، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين، الرازي: الجرح ج؛ ص ١٦٦، ابن حبان: الثقات ج ٦ ص ٣٩٩، ابن جحر: نهذيب التهذيب ج ٣ ص ٤٣٥.

(٢) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ولد في خلافة عثمان، وسمع أباه وأبا هريرة وغيرهما، وعنده الزهرى، وعمرو بن دينار، وقد الشام على عبد الملك، والوليد، وعمر، وكان كثير الحديث نقا، توفي (سنة ٧٠ هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ٤٢٧، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ص ٤٥٧، ٤٦٧، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٢٤٣.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٨.

(٤) خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى، كان عالما بالفراشى، وتقسيم المواريث، وهو أحد الفقهاء السبعة توفي (سنة ١٠٠ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ص ١٩٣، ابن خياط: الطبقات ص ٤٣٧، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ١٩٥.

(٥) السخاوى: التحفة الطفيفة ج ٢ ص ٣٣٧.

وهو عندي ثقة يحدث عن النبي - ﷺ - بخلاف ما قضيت به، فقال له ربيعة: قد اجتهدت ومضى حكمك، فقال سعد: وأعجبنا أنفذ قضاء سعد، وأرد قضاء رسول الله - ﷺ - بل أرد قضاء سعد بن أم سعد، وأنفذ قضاء رسول الله - ﷺ - فدعا سعد بكتاب القضية فشقه، وقضى للمقضي عليه^(١)، ويتبين لنا من هذا النص عدة أمور:

أولاً: اجتهاد القاضي في الأخذ بأراء العلماء المجتهدين عند عدم معرفته بنص صحيح من القرآن و السنة.

ثانياً: رجوع القاضي إلى السنة الصحيحة ، متى ثبتت لديه . و عدم الاعتداء بأراء المجتهدين، إذ أن السنة لم تكن دونت بعد، فكان بعض العلماء يحفظ ما لا يحفظه الآخر.

ثالثاً: إن القاضي كان يقوم بتدوين الأحكام التي يصدرها في صحف حفاظاً على الحقوق، ولتكون مرجعاً للقاضي، ولمن يأت من بعده.

رابعاً: هذه الواقع وأمثالها ترينا مقدار ما كان للقضاء من حرية في القول، والاجتهاد، والعمل، لم يصل إليها أرقى الأمم إلى يوم الناس هذا.

ولما كان الإنقاء قريباً للقضاء، فإننا نستطيع أن نتلمس منه بعض القضايا في العمل من خلال الوصايا التي وردت عنهم، ومن هؤلاء أبو سلمة بن عبد الرحمن، الذي قال: للحسن بن الحسن^(٢) -

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٦ ، المزى: تهذيب الكمال ج ١ ص ٤٥ ، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤٢ .

(٢) الحسن بن أبي الحسن وأسمه يسار مولى زيد بن ثابت الأنباري، ولد في خلافة عمر، ورأى عشرين ومائة من الصحابة، وكان الحسن من أفضح أهل البصرة لساناً، وأجملاهم وجهاً، وأعبدهم عبادة، وأحسنهم عشرة، وأنقاهم بدننا.

أثناء زيارته للبصرة^(١)- ما كان بهذا المصر، أحد أحب إلى أن لقاد منك، وذلك أنه بلغني أنك تفتى الناس، فاتق الله يا حسن، وافت الناس بما أقول لك: لفتهم بشئ من القرآن قد علمته، أو سنة ماضية قد بينتها الصالحون والخلفاء، وانظر رأيك الذي هو رأيك فالله^(٢).

أدب القاضي: ومما تجدر الإشارة إليه، أن هناك بعض الأحاديث وردت عن رسول الله^(ص) - تنظم عمل القاضي، وتبيّن ما ينبغي أن يتحلى به من الآداب في مجلسه، و هي:

١- الوصية بسماع الخصوم، وعدم العجلة في الحكم. حتى يتضح له الحق، كما قال -ع- لعلى بن أبي طالب - حين بعثه إلى اليمن- "إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبيّن لك القضاء" ^(٣).

٢- نهي القاضي عن الحكم في حال الغضب، حتى لا يقضى بغير الحق بسبب التغير الذي طرأ على مزاجه^(٤)، وذلك قوله -ع- "لا يقضى أحد في قضائي بقطاعين ولا يقضى أحد بين خصميين وفرو غضبان" ^(٥)، ويقارب على الغضب كل ما يحصل به تغيير الفكر

توفي (سنة ١١٠ هـ)، البخاري: التاريخ الكبير ج ٩ ص ٢٢٨، ابن كثير: البداية ج ٩ ص ٢٧٨، ٢٧٩.

(١) البصرة: في كلام العرب الأرض الغليظة، وهي من مدن العراق التي تم إنشائها في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (سنة ١٤ هـ)، ياقوت: معجم البلدان ج ١ ص ٤٣٠، ٤٣٣، ط/٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٥ م.

(٢) الفسوی: المعرفة والتاريخ ج ١ ص ٥٦٠، ابن عساکر: تاریخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٠٦.

(٣) أبو داود: السنن ج ٢ ص ٣٢٥، الحديث رقم ٣٥٨٢، الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧٥.

(٤) الخصف: كتاب أدب القاضي ص ٩٥.

(٥) النسائي: سنن النسائي ج ٢ ص ٤٨٢، الحديث رقم ٥٩٨٣.

كالجوع والعطش المفرطين، وغلبة النعاس، وسائر ما يتعلّق به القلب تعقاً يشغله عن استيفاء النظر، وهو قياس مظنة، وكأنّ الحكمة في الاقتصر على ذكر الغضب لاستيلاته على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره^(١).

٣- التسوية بين الخصوم في الإقبال عليهم، والنظر في أمرهم، و لا يضحك في وجه أحدهما، ولا يهمس إليه بشيء دون خصمه، ويسمى بينهم في الجلوس، ورفع الصوت^(٢)، لقوله:-
﴿فَمَنْ أَبْتَلَنِي بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ سَاوِيٌّ بَيْنَهُمْ فِي الْمَجْلِسِ فِي الْإِشَارَةِ وَالنَّظَرِ وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمِينِ أَكْثَرَ مِنَ الْأُخْرَى﴾^(٣).

و لذلك عندما رفعت لنوفل بن مساحق دعوى ضد مروان بن الحكم -والى المدينة- أو بعض ولده، أرسل إليه: "أن أخرج إلى الرجل من حقه، أو يحضر معه خصمه؛ فرسل إليه مروان: أن انتظر أنت في ذلك، فإن ثبت له حق فائف الحكم، فسلم إليه حقه؛ فرسل إليه أحضر أنت، أو خصمه ليكون الحكم لك أو عليك"؛ فعارض مروان المدعى من دعواه حتى رضي، ولم يحضر معه خصمه^(٤).
ومن هذا يتبيّن لنا أنه لا فرق بين حاكم أو محكوم، أو غني أو فقير أمام القضاء، فضلاً عن حرص القاضي على سماع حجة المدعى والمدعى عليه، ليكون حكمه صائب لا تشوبه شائبة ظلم، الأمر الذي

(١) الشوكاني: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧٣.

(٢) الخصاف: كتاب أدب القاضي ص ٩٥، د/أحمد شلبي: موسوعة الحضارة الإسلامية ج ٤، ص ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) الطبراني: المعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٨٦، الحديث رقم ٩٢٣، تحقيق/حمدى عبد المجيد، ط ٢، مكتبة العلوم، الموصل.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٧.

جعل الوالى يستررضى المدعى، ويدفع إليه حقه دون أن يذهب للقاضى.

ذلك كان أبو بكر بن حزم يقل الوكالة من الخصم، وهو حاضر مصر لا علة به^(١)، حرصاً على تحقيق العدالة بسماع الحجة من الخصم نفسه.

أنواع الأقضية: لم يكن القاضى ينظر فى القضايا التى تتشابه بين الأحرار وحدهم فحسب، وإنما كان ينظر فيها، وفى القضايا التى تكون بينهم وبين العبيد، أو بين العبيد بعضهم البعض، وقد أشارت المصادر - التى رجعت إليها - إلى بعض تلك القضايا، و ما صدر فيها من أحكام، والتى شملت الحدود، والمواريث، والتفريق بين الزوجين، والنظر فى الصدقات، فعلى سبيل المثال: قضى أبو بكر بن حزم ، فى مسلم قتل ذئب غللة، بقتله^(٢)، وخرج جماعة من غلمان المدينة يتزهون بالحقيقة^(٣)، فصعد غلام منهم فوق قصر، فرماده غلام بحجر؛ فسقط فوقه ميتاً، فأخلف محمد بن أبي بكر أولياءه قسامـة^(٤) خمسين رجلاً؛ لقد صعد فيه حياً، ورمى حياً، وبه سقط، ومن سقوطه مات، فألزمهم الدية^(٥).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٢٧، ١٣٩.

(٣) العقيق: (فتح أوله وكسر ثانية وفافين بينهما ياء مثناة من تحت) مسيل ماء شقه السيل في الأرض فأنهره ووسعه، وهو على ثلاثة أميال، أو ميلين، وقيل: ستة، أو سبعة من المدينة، مما عيقول: الأصغر: وفيه بئر رومة، والعقيق الأكبر: بعد هذا وفيه بئر عروة، ياقوت: معجم البلدان ج ٤ ص ١٣٨، ١٣٩.

(٤) القسامـة: هي مصدر لفـمة ، والمـرأـة بـنـا الأـيـمـانـ وـاشـتـفـاقـ القـلسـةـ منـ القـسـمـ كـاشـتـفـاقـ الجـمـاعـةـ مـنـ الجـمـعـ، وـهـىـ عـنـ الـقـيـاءـ اـسـمـ لـلـأـيـمـانـ، وـعـنـ أـهـلـ اللـغـةـ اـسـمـ لـلـحـالـفـيـنـ وـقـيـلـ: إـنـهـاـ فـيـ اللـغـةـ الجـمـاعـةـ تـمـ اـطـلـفـتـ عـلـىـ الـأـيـمـانـ، الشـوـكـانـيـ: نـيـلـ الـأـوـطـارـ جـ ٧ـ صـ ٣٥ـ .

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٧.

وكذلك قذف عبد حرة، أو حرأ، وأبو بكر بن حزم - على قضاء المدينة - فجلده ثمانين جلدة^(١)، وجاء عبد الله بن عمرو بن عثمان^(٢) لأبي بكر بن حزم بالبينة؛ أن عثمان بن حيyan قال له: يا لوطي "فأقام عليه حد القذف"^(٣).

أضف إلى ذلك حرص القضاة على تأديب كل من يتعرض لأصحاب رسول الله - ﷺ - بنقض أو تجريح لبعض أعمالهم سواء أكان ذلك تصريحاً أم تلميحاً، ومن هؤلاء سعد بن إبراهيم الذي كان في مجلس ابن هشام المخزومي - أمير المدينة - فاختص عنده يوماً ابن محمد بن مسلمة^(٤)، وآخر منبني حارثة، فقال: "ابن محمد أنا ابن قاتل كعب بن الأشرف"^(٥)؛ فقال الحارثي: "والله ما قتل

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٩.

(٢) عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، وقيل: عبد الله بن عمر، لقب بالعرجي لأنه كان يسكن العرج وهو منزل بطريق مكة، كان بطلاً مجاهداً، شجاعاً، كان يهجو إبراهيم بن هشام المخزومي، فأخذ فحبسه، فمات في خلافة هشام بالسجن، الزييري: نسب قريش ص ١١٨، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٦٨.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٢.

(٤) محمد بن مسلمة الأنباري، أسلم بالمدينة على يدي مصعب، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -، خلا تبوك لأنه استخلفه على المدينة، شهد فتح مصر، وكان عمر يبعثه في مقاسمه عماله، واعتزل الفتن، وتوفي (سنة ٤٣ هـ) على الأرجح، ابن سعد: الطبقات ج ٣ ص ٤٢١، ٤١٧، ابن جرير: الإصابة ج آص ص ٣٣، ٣٤.

(٥) كعب بن الأشرف الطائي، منبني نبهان: شاعر جاهلي، كانت أمه من "بني النضير" فدان باليهودية، وكان سيداً في أحواله، أدرك الإسلام، ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي - ﷺ -، وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإذائهم، وخاصة بعد وقعة "بدر"، فأمر

إلا غرداً، فانتظر سعد أن يغيرها ابن هشام فلم يفعل حتى قام؟ فلما استقضى سعد قال: لمولاه -وكان يحرسه- أعطى الله عهداً لمن أفلتك منك الحرثي لأوجعنك ضرباً؛ قال: "فصليت معه الصبح، ثم جئت سعداً، فلما نظر إليه سعد قال: شق القميص، ثم قال: أنت القائل: إنما قتل ابن الأشرف غرداً؟ ثم ضرب خمسين ومائة، وحلق رأسه ولحيته، ثم قال: والله لا قوم منك بالضرب ما كان لي عليك سلطان" (١)(٢).

وعندما عزل عثمان بن حيان عن إمرة المدينة -وجد في داره قوارير فيها شراب ، فقال له ابن حزم: "كنت تشرب من هذا؟" قال: نعم؛ فضربه الحد" (٣). وذكر بعض المؤرخين (٤) أن جلد عثمان كان بأمر الخليفة سليمان بن عبد الملك.

النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، بقتله، وتلك (سنة ٣ هـ)، الزركلى: الأعلام ج ٥ ص ٢٢٥.

(١) وقد اختلف العلماء في حكم الحكم على بعلمه، فما ذهب مثلك أن القاضي لا يقضى في شيء من الأشياء بعلمه، إلا فيما أقر به في مجلس قضائه، خاصة في الأموال، وقال الشافعى: في مشهور قوله، أنه يقضى بعلمه في كل شيء من الأموال، والحدود، وغير ذلك، مما سمعه أو رأه قبل قضائه وبعده، وبمصره وغيره. وذهب أبو حنيفة إلى أنه يقضى بما سمعه في قضائه وفي مصره، في الأموال، لا في الحدود، المالقى: تأريخ قضاة الأندلس ص ٧.

(٢) البخارى: التاریخ الكبير ج ٤، ص ٥١، ٥٢، ابن عساکر: تاریخ دمشق ج ٢٠، ص ٢١٦.

(٣) وکیع: أخبار للقضاة ج ١، ص ١٣٩.

(٤) الطبرى: تاریخ الرسل ج ٦، ص ٥٥٥.

وأما المواريث فقد عرضت على طارق بن عمرو قضية العمرى^(١)، فقضى فيها للوارث، لقوله: - ~~أَيُّهَا رَجُلٌ أَغْنَمَ عُمْرَى لَهُ~~
~~نَعْقِيهِ فَإِنَّهَا تِلْذِي أَعْطَيْهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لَا تَهُوَّ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ~~
مواريث^(٢).

و كذلك جاء فتیان من أهل المدينة إلى عمر بن عبد العزیز ن قالوا له: "إنا أبانا توفى وترك مالا عند عمنا"^(٤) فأخذته، فارسل إليه ستر، فقال له: إن هؤلاء زعموا أن أبيهم توفى، وترك مالا عندك، قال: إن أبي هؤلاء صدقا، فأمره أن يأتي به، فحضره بخواتم أبيهم، وقال: إن أبي هؤلاء توفى مذ عشرون سنة، وإتي كنت أتفق عليهم من مالي، وهذا مالهم **بن** عمر: "ما أجد أحداً أحق أن يكون عنده منك"^(٥)، فقال: "أما إذ خرج ن يدي، فلا يعود إلى أبداً ثم مضى"^(٦).

أما عن دعوى التفريق بين الزوجين، فقد تزوج أبوبن سلمة خزواني، فاطمة بنت الحسن^(٧) بغير علم إخوتها؛ زوجها إبراه

(١) العمرى: (بضم المهملة، وسكون العيم مع القصر، وحکى ضم الميم، مع ضم أوله، وحکى فتح أوله مع السكون مأخوذه من العمر) أى يعطي الرجل الرجل مثلاً-الدار، ويقول له: أعمريتك إياها، أى أبحثها لك مدة عمرك فقيل لها: عمرى لذاك، وهذا أصلها لغة، وأما شرعا: فالجمهور على أن العمرى إذا وقعت كانت ملكاً للأخذ، ولا ترجع إلى الأول إلا ان صرخ باشتراط ذلك، ابن حجر:فتح الباري ج ٥ ص ٢٨٢.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤ ص ٤٣٢.

(٣) مسلم: صحيح مسلم ج ٥ ص ٦٧، الحديث رقم ٤٢٧٥.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٥ ص ١٤٢.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤ ص ١٤٢، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ١١٩، ١٨٨.

(٦) البكري: معجم ما استعجم ج ١ ص ١٧٦، ١٧٧.

(٧) فاطمة بنت الحسن بن الحسن تزوجها معاوية بن عبد الله بن جعفر؛ فولدت له؛ ثم خلف عليها أبوبن سلمة، ليس لها منه ولد، الزبيري: نسب قريش ص ٥٢، ٥٣، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٠٧.

ثانياً: سمو مكانة القاضي، وأن الخليفة كان يعتبر أن هيبة القاضي من هيبته، وأن التعرض له إضعاف لسلطاته.

(١) محمد بن صفوان الجمحي القرشى، قاضي المدينة أيام هشام بن عبد الملك، يروى عن ابن المسيب، وهشام ابن عروة وهو من أقرانه، وعنده مالك، نكرة ابن حبان في التفقات، وروى له النسائي، الرازى: الجرح ج ٢٨٧ ص ٣٦٩، ابن حبان: التفقات ج ٢٥ ص ٣٩٥، المزى تهذيب الكمال ج ٢٥ ص ٣٩٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٢، ١٧٤.

ثالثاً: إعادة الخليفة النظر في تلك الدعوى، وأمر السوالى بتخدير المرأة، باعتبار أنه كان رئيس محكمة المظالم، والتى كاتت بمثابة محكمة الاستئناف، أو النقد فى عصرنا.

وخاصم إلى أبي بكر بن حزم رجل من بني فهر^(١) آخر من بني النجار^(٢) في أرض كانت بينهما نصفين، فسأل أبو بكر أيامما في أمرهما، فأجتمع رأى أهل العلم على إخراجها من يد الفهري للنجارى، فقضى ابن حزم بذلك^(٣).

وكان ابن لرفاعة بن رافع العجلانى قد تصدق بمال له بملل^(٤) على فقراء قومه، فغصبه منه عبد الواحد النصرى -والى المدينة- فرفعوا أمرهم إلى سعيد بن سليمان -قاضى المدينة- ، فأخرج المال من يده، وقسمه فيهم، فانتعش منه حلق كثير من فقراءهم بالمدينة^(٥).

(١) بنوفهر: هم أبناء فهر بن مالك بن النضر، فمنه تفرقت قبائل قريش، ابن قتيبة: المعارف ص ٦٨.

(٢) بنو النجار: هم أبناء النجار بن ثعلبة بن عمرو، وهو تيم الله، وإنما قيل له: النجار لأنه أختتن بقدومه، وقيل: ضرب رجلاً بقدوم فسمي نجاراً، وهم مالكا، بطون، وعنيتا، بطون، ومازانا، بطون، وبينارا، بطون، وهم أخوال عبد المطلب جد النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ابن هشام: السيرة النبوية م ١ ص ٢٩، السمعانى: الأنساب ج ٥ ص ٤٥٩، ج ٦ ص ٤٦٠.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٢ ص ٥٧٤.

(٤) ملل: (يفتح أوله وتأديبه بعده لام آخرى بالتحريك) اسم منزل على طريق المدينة إلى مكة على ثمانية وعشرين ميلاً من المدينة، البكرى: معجم ما استجمع ج ١٤ ص ١١٤، ياقوت: معجم البلدان ج ٥ ص ١٩٤.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥٣، المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٤٨٢.

الفصل الثالث:

"مكانة القضاة و هيئتهم و عبادتهم"

تمتع قضاة المدينة بمكانة سامية، ومنزلة عالية، سواء عند الخلفاء وأمرائهم، أم عند العامة، لم يتمتع بها صاحب أي وظيفة أخرى - فلا شرف في الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء^(١)، ويتبين ذلك مما يأتي:

أولاً: الوظائف التي تولوها القضاة: تعدد المناصب التي أسدلت إلى قضاة المدينة في عهد بنى أميه - أو بعدهم - سواء أكانتوا في منصبهم أم عزلوا عنها في المدينة أو في خارجها، يدل على ذلك ما يأتي:

١- الولاية على المدينة المنورة: وقد تولى هذا المنصب طلحة بن عبد الله بن عوف، لابن الزبير - وهو آخر ولاته على المدينة - حتى أخرجه طارق بن عمرو منها في (سنة ٥٧٢هـ)^(٢)، وعندما عزل الخليفة سليمان بن عبد الملك (٦٩٩-٧١٥هـ) عثمان بن حيان في (سنة ٩٦هـ) عهد يامرة المدينة لأبي بكر بن حزم، والذي استمر في منصبه حتى عزل في (سنة ١٠١هـ) في خلافة يزيد بن عبد الملك (١٠١ - ١٠٥هـ / ٧٢٤ - ٧٤٠م)^(٣)، كما أنه تولها في خلافة هشام بن عبد الملك (١٢٥-١٠٥هـ / ٧٤٣-٧٤٤م)

(١) المالقي: تاريخ قضاة الأندلس ص ٢.

(٢) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٤٩، ابن كثير: البداية ح ٤ ص ٣٢١.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١٧، ٣٣٢، ٣١٧، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٠٥، ٥٨٩ . . .

لـمـدة ستـة أيام فـى (سـنة ١١٨ هـ) حـتـى قـدـمـ مـحـمـدـ بـنـ هـشـامـ عـاـمـلـاـ عـلـيـهاـ (١).

٢- نـائبـ أـمـيرـ الـمـدـيـنـةـ: كـلـ بـعـضـ الـأـمـرـاءـ إـذـا عـزـلـ عـنـ مـنـصـبـهـ، أوـ غـابـ عـنـهـ، اـسـتـخـلـفـ عـلـىـ عـمـلـهـ القـاضـىـ، فـقـدـ كـانـ الـحجـاجـ بـنـ يـوسـفـ (٢)، يـسـتـخـلـفـ عـلـىـ الـمـدـيـنـةـ إـذـا أـتـىـ مـكـةـ عـبـدـ اللهـ بـنـ قـيسـ (٣)، وـاسـتـخـلـفـهـ عـلـيـهاـ أـيـضاـ. حـيـنـماـ اـسـتـعـمـلـهـ الـخـلـيـفـةـ عـبـدـ الـمـالـكـ بـنـ مـرـوـانـ (٤)، وـحـيـنـماـ عـزـلـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ عـنـ إـمـرـةـ الـمـدـيـنـةـ فـظـلـ عـلـىـ إـمـرـتـهـ حـتـىـ اـسـتـعـمـلـهـ عـلـيـهاـ الـخـلـيـفـةـ يـحـىـ بـنـ الـحـكـمـ (٥)، وـحـيـنـماـ عـزـلـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ عـنـ إـمـرـةـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ شـعـبـانـ (سـنة ٩٣ هـ) اـسـتـخـلـفـهـ عـلـيـهاـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ حـزـمـ، فـعـزـلـهـ الـخـلـيـفـةـ الـولـيدـ بـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ (٦) - ٩٦ هـ / ٧٠٥ مـ)، وـاسـتـعـمـلـ عـثـمـانـ بـنـ حـيـانـ (٧)، وـكـذـلـكـ اـسـتـخـلـفـهـ عـلـىـ الـمـدـيـنـةـ مـحـمـدـ بـنـ هـشـامـ حـيـنـ قـدـمـ عـلـىـ الـخـلـيـفـةـ الـولـيدـ بـنـ يـزـيدـ (٨) (١٢٦-١٢٥ هـ / ٧٤٣-٧٤٤ مـ).

(١) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١١١.

(٢) الحجاج بن يوسف بن الحكم النقفى، ولد فى (سنة ٣٩ أو ٤٠ هـ)، كان فصيحاً، بلغاً، حافظاً للقرآن، بدأ حياته معلماً للأطفال، ثم اشتغل بالسياسة، فصار من قواد عبد الملك، أرسله للقضاء على ابن الزبير، ثم لاه العراق، توفي (سنة ٩٥ هـ)، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ١٢ ص ١٢، ١١٣، ٢٠٢، ٣٠٧، ٣١٥.

(٣) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٢٩٣.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٢ ص ١٠٦، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٥٠.

(٥) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣١١، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٤٨٢.

(٦) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٦٦.

٣- الإمارة على الحجيج: وتعنى تسيير الحجيج وتدير أمرهم، وإقامة الحج والقيام بمناسكه وأحكامه^(١)، فقد عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز (٦١٠-٧١٧هـ/٧٢٠-٧٤٩م) إلى عامله على المدينة ، أبو بكر بن حزم، بإمارة الحج، وبين له طبيعة عمله بقوله: "إن أول عدك قبل التروية^(٢) بيوم تصلى بالناس الظهر، وأخر عملك أن تریغ الشمس من آخر أيام مني^(٣)" فحج أبو بكر بال المسلمين في سنّتى : تسعة وتسعين، ومائة للهجرة^(٤).

٤- إمارة الشرطة: وهي في الأصل من توابع القضاء، لأن المراد بها تنفيذ أحكامه، أو فرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم. و إقامة التعزير و التأديب في حق من لم ينته عن الجريمة. ونشر الفضيلة، والمحافظة على الأخلاق الفاضلة، كما أنها كانت تساعد القاضي في إثبات الذنب على مرتکبة، وتساعد الحكومة على تنفيذ الحكم، ويتولى صاحبها إقامة الحدود على المحكوم عليهم^(٥)، وقيل: إن الشرطة هم أول كتبة شهد

(١) الفلكشندى: مآثر الأنافة ج ١ ص ٧٩.

(٢) يوم التروية: هو يوم الثامن من ذى الحجة، سمي بذلك لأنهم كانوا يررون فيها إيلهم ، ويتررون من الماء لأن تلك الأماكن- أى عرفة ومنى- لم تكن بها لذ ذاك آبار ولا عيون، ابن حجر : فتح البارى ج ٣ ص ص ٥٩٣، ٥٩٢.

(٣) ابن سعد : الطبقات ج ٥ ص ٢٦٨ .

(٤) ابن خياط: تاريخ خليفة ص ٣٢٤ ، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٢ ص ص ٥٥٤، ٥٦٣ .

(٥) ابن خلدون: المقدمة ج ٢ ص ٦٨٧ ، جرجى زيدان: تاريخ التمدن ج ١ ص ٢٥١ .

الحرب وتهيأ للموت^(١)، وهى ما تعرف بالفداءتين فى عصرنا.

وعلى كل حال فقد تولى هذا المنصب نوقل بن مساحق، لمسلم بن عقبة المري^(٢)، وأنه-كما جاء فى بعض الرایات- قتل معقل بن سنان^(٣)، لأنه كان يستنقض الخليفة يزيد بن معاوية^(٤).

وكان بعض القضاة يجمع بين منصبي القضاء والشرطة، كأبى سلمة بن عبد الرحمن، الذى ولاد سعيد بن العاص أثناء إمارته على المدينة، ومثله أخاه مصعب بن عبد الرحمن، الذى

(١) ابن منظور:isan العرب ج ص مادة:(ش ر ط).

(٢) مسلم بن عقبة بن رياح المري، أدرك النبي -^ﷺ- وكان أحد قواد معاوية أثناء الفتنة مع على، وولاد يزيد قيادة الجيش الذى أرسله للقضاء على ثورة المدينة، فأسرف فى أهلها قتلاً ونبيلاً فى وقعة "الحرة" وكانت وفاته بطريق مكة(سنة ٦٣ هـ)، الزبيرى: تسب قريش ص ص ١٢٢، ٣٧١، ٣٩٠، ابن قتيبة: المعارف ص ٣٥١.

(٣) معقل بن سنان بن مظفر الأشعجى، صاحبى، من القادة الشجعان، كانت معه راية قومه يوم حنين، ويوم فتح مكة، وسكن الكوفة، وكان على المهاجرين فى وقعة الحرة، فقتله مسلم بن عقبة المري، (سنة ٦٣ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٤ ص ص ٣٤٢، ٣٤٤، ابن خياط: الطبقات ص ٩٦، ابن حجر: الإصابة ج آص ص ١٨١، ١٨٢.

(٤) التميمى: المحن ص ١٦٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٥٦٤.

(٥) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، ولد فى (سنة ٢٥ أو ٢٦ هـ)، كان قوياً، شجاعاً، ذا رأى وحزم، ولـى الخلافة فى رجب (سنة ١٠ هـ)، ووُقعت فى عهده أحداث كبرى - موقعة كربلاء، والحرة، وحصار الكعبة - توفى (سنة ٦٤ هـ)، الزبيرى: تسب قريش ص ص ١٢٧، ١٢٨، المسعودى: التبيه والأشراف ص ٢٦٢، ٢٦٥.

استعمله مروان بن الحكم^(١)، وكان أهل المدينة قبل عمل مصعب هرجوا: يقتل بعضهم بعضاً؛ فلما ولى مصعب قال: لمروان "إني لا أضبط المدينة بحرس المدينة فابقني رجالاً من غيرها"، فأعانه بمانتي رجل من أهل أيلة^(٢) فضبطها ضبطاً شديداً، فقد شدّ بهم وجدهم، وهدم الدور؛ ففزع الناس من ذلك؛ فشكوه إلى مروان: فكاد يعزله؛ فدخل عليه المسور بن مخرمة^(٣)؛ فقال له مروان: "ألا ترى ما يشكو الناس من مصعب بن عبد الرحمن؟" فقال له المسور بن مخرمة: ليس بهذا من سياق عتب .. يمشيقطوف وينام الركب فلم يزل على شرطه حتى مات معاوية، وقدم عمرو بن سعيد^(٤) واليأ ليزيد بن معاوية؛ فولى مصعباً الشرط، ثم أمره بهدم

(١) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٦، ابن قتيبة: المعارف ٢٣٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩١، ٣٠٢.

(٢) أيلة: (فتح أوله على وزن فعله) مدينة على شاطئ البحر في منتصف ما بين مصر ومكة، البكري: معجم ما استجمم ج ١ ص ٢٠٠، تحقيق د/ جمال طلبه، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٩٩٨م.

(٣) المسور بن مخرمة بن نوقل بن أهيب، ولد بمكة بعد الهجرة بستين، وقيل له: صحبة، وروى عن النبي - ﷺ - وعن أبي بكر، وعمر وكان يلزمته ويحفظ عنه، وكان من أهل الفضل والدين، كره بيعة يزيد، وتوفي بمكة وهو مع الزبير في (سنة ٦٤هـ)، الزبيري: نسب قريش ص ٢٦٢، ٢٦٣، ابن خياط: الطبقات ص ٤٦.

(٤) عمرو بن سعيد بن العاص، يقال: إنه رأى النبي - ﷺ - كان من سادات المسلمين ، ومن الكرماء المشهورين، ولدى المدينة لمعاوية، ويزيد، وقد رام الخلافة، وغلب على دمشق فقتله عبد الملك في (سنة ٦٩هـ)، روى له الجماعة إلا الترمذى، النجاشى:

دوربني هاشم ومن كلن في حيزهم والشدة عليهم، وبهدم دوربني أسد ابن عبد العزى والشدة عليهم، حين خرج الحسين بن علي، وعبد الله بن الزبير، وألبأ بيعة يزيد؛ فقال له مصعب: "أيها الأمير! إنه لا ذنب لهؤلاء، ولست أفعل" ، قال: "انتفخ سحرك، يا ابن أم حريث - وكانت أمه سبيبة من بهراء - إلى سيفنا؟" فرمى السيف، وخرج عنه، ولحق بابن الزبير^(١).

وكذلك ولی سعد بن إبراهيم الشرطة بالمدينة، ثم ولی قضاءها غير مرة^(٢).

٥. **ولاية الصدقات:** وهي "الزكوات الواجبة في المعاشى والنقود والزروع وتحصيلها من أربابها وحملها إلى بيت المال^(٣)، ومن تولى هذا المنصب، والسعالية على الصدقات بالمدينة - من القضاة - نوفل بن مساحق، ولی صدقات كعب بن ربيعة، وكان لا يرفع إلى الأماء منها شيئاً يقسمها ويطعمها^(٤)، فأخذ بعض الأماء بالحساب؛ فقال له: "أين الغنم؟" قال: "أكلناها بالخبز"، قال: "فأين الإبل؟" قال: "حملنا عليها الرجال"^(٥).

تاریخ الإسلام ج ٧ ص ص ٢٠٢، ٢٠٥، الفاسی : العقد الثمين ج ٦ ص ص ٣٨٦، ٣٩٤.

(١) الزبیری: نسب قریش ص ٢٦٨، وكیع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٨، ١١٩، الأصفهانی: الأغانی ج ٥ ص ٨١، ٨٢.

(٢) ابن عساکر: تاریخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٠٦.

(٣) القفقشندی: مأثر الأنابة ج ١ ص ٧٩.

(٤) ابن عساکر: تاریخ دمشق ج ٣٩٤ ص ٣٩٤، ٢٩٣، ابن حجر: تهذیب التهذیب ج ٨ ص ٥٦٣.

(٥) الزبیری: نسب قریش ص ٤٢٧.

كذلك تولى سعد بن ابراهيم، صدقات عجز بنى طلاب^(١).
فخرج عليها فى عام، ثم أبى أن يخرج إليها مرة أخرى^(٢).
اما الأحباب: فقد كانت فى أيدي أصحابها ولذا نرى الخليفة
عمر بن عبد العزيز (٩٩-٧١٠هـ / ٦٢٠-٧١٧م) يكتب إلى عامله
على المدينة أبو بكر بن حزم بقوله: "اكتب لى نسخة صدقات
 أصحاب النبي وتسمية ولاتها وارفع فى أنسابهم"^(٣).
وكان دور القاضى يقتصر على مراجعة إيرادات الوقف
ومصارفها، فإن وجد القيم قد اتفق فى غير جهة الصرف، الزمه ما
اتفق من صلب ماله، فإن أبى عليه عزره بالضرب، بل والسجن
حتى يمثل لأمر القاضى، كما فعل سعد بن ابراهيم ، ببسماعيل بن
عبد الله بن مطیع^(٤).

٦- قيادة الجيش: ومن تولى هذا المنصب مصعب بن
عبد الرحمن، فقد تولى قيادة الجيش الذى بعثه ابن الزبير لقتال
أخيه عمرو بن الزبير^(٥)، فلقيه، وانتصر عليه.

(١) عجز بنى طلاب: العجز مؤخر الشيء، المعجم الوجيز، مذكرة:
(ع ج ز)، وبنى طلاب اسم لقبيلة من أعراب الحجاز، عزى
أعرابيًّا منهم عمر بن عبد العزيز في ابنه، ابن عساكر: تاريخ
دمشق ج ٣٧ ص ٥١.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥١، ابن عساكر: تاريخ دمشق
ج ٢٠ ص ٢١٩.

(٣) البخاري: التاريخ الصغير ج ١ ص ٢٤٩.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٤، ١٥٥.

(٥) عمرو بن الزبير بن العوام، كان مع "بني أمية" على
 أخيه، استعمله والي المدينة عمرو بن سعيد على شرطتها،
 وأرسله إلى مكة لقتل أخيه عبد الله، فأسر وأخذ إليه، فأمر
 بضربه، فقيل: مات تحت السياط (سنة ٦٠هـ)، ابن سعد:

وأسره^(١)، كما تولى نوقل بن مساحق قيادة الجيش المتوجه لقتال ابن الأشتر^(٢) في سنة ٦٦ هـ فهزمه^(٣).

٧- الإفتاء في مواسم الحج: حرص خلفاء بنى أمية - في أواخر أيام خلافتهم - على تعين مفتيين من أهل الحرمين، يجيبون الحجاج عن استفساراتهم، وما أشكل عليهم من مناسكه، وما وقعوا فيه من محظورات الحج - أو غيره - مما شغل قلوبهم، وأحزن خواطرهم، يعلنون عن أسمائهم في الموسم، إذ يذكر بعض الرواية: أنه سمع صائحاً يصبح في المسجد الحرام أيام مروان بن محمد - آخر خلفاء بنى أمية - " لا يفتقى الحاج في المسجد إلا يحيى، بن سعيد^(٤) ، و.... .^(٥) .

الطبقات ج ٥ ص ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٢١،
ابن كثير: البداية ج ٨ ص ١٥٣، ١٥٤.

(١) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٩، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٩ ص ٤٦.

(٢) إبراهيم بن مالك الأشتر النخعي، من أصحاب مصعب بن الزبیر، ولی له الولايات وقاد جيوشه في مواطن الشدة، وأخر ما واجهه فيه حرب عبد الملك بمسکن، فقتل ابن الأشتر، في سنة ٧١ هـ، الزركلي: الأعلام ج ١ ص ٥٨.

(٣) ابن كثير: البداية ج ٨ ص ٢٧٠.

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى، قاضى المدينة ومفتياً فى عصره، تلميذ الفقهاء السبعة، ولد قبل السبعين، وكان رجلاً صالحاً فقيها ثقة، ولدى القضاء للمنصور، واختلف فى وفاته بين أعوام (١٤٣هـ، ١٤٤هـ، ١٤٦هـ)، البخارى: التاريخ الكبير ج ٨ ص ٢٧٥، ٢٧٦، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ٢١٢.

(٥) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٤٧٤، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤٦٩.

٨- **ولاية القضاء لغير بنى أمية:** كذلك تولى بعض القضاة، القضاء في عصر بن العباس، منهم محمد بن عمران الذي ولّى قضاة المدينة لأبي جعفر المنصور^(١) (١٣٦-١٥٨هـ)، والذي عهد بقضاء الحيرة لعثمان بن عمر، كما عهد ليعيى بن سعيد بقضاء الهاشمية^(٢).
ثانياً: هيبة القضاة وأرائهم في المجتمع:

وكما كان للقضاة مكانة سامية في المجتمع، كانت لهم هيبة عالية في النفوس، ورعبه في القلوب، فعل سبيل المثال كان عمر بن خلدة مهيباً صارماً ورعاً^(٤)، وكذلك كان أبو بكر بن حزم، عظيم المروءة^(٥)، وأما سعد بن إبراهيم، فكانت هيبته وهو في منصب القضاء كهيبته حين عزل عنه، يتقى كما يتقى وهو قاض^(٦)، ولذلك يقول موسى شهوا^(٧) يهجوه :

(١) أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد أمير المؤمنين، ولد (سنة ٩٥هـ)، وكان حافظاً لكتاب الله، متبعاً لآثار رسوله - ﷺ - فقيها محدثاً، كاتباً، بلغاً، ولـى الخلافة بعد من أخيه (سنة ١٣٦هـ)، ويعتبر أول من ترجمة له الكتب، وأسس بغداد، وجعلها دار الخلافة، وكان صارماً مهيباً، وتوفي بطريق مكة (سنة ١٥٨هـ)، المسعودي: التنبيه ص ص ٢٩٥، ٢٩٦، الخطيب: تاريخ بغداد ج ١٠ ص ص ٥٥، ٦١.

(٢) الرازى: الجرح ج ٤ ص ٤١، السخاوي: التحفة ج ٢ ص ٥٠.

(٣) الزبيرى: نسب قريش ص ٢٩٧، الذهبى: سير أعلام ج ٥٠ ص ٤٧١، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٦.

(٤) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٣٥، المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٢٩، السخاوي: التحفة ج ٢ ص ٣٣٧.

(٥) المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤١.

(٦) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٨، الذهبى: سير أعلام ج ٤١٩ ص ٥.

(٧) موسى بن يسار المدنى، شاعر، من الموالى، نشأ وعاش بالمدينة، ونزل بالشام، في أيام سليمان، فكان من شعرائه، لقب

لعن الله والعباد تطيط^(١) ال .. وجه لا يرجى قبيح الجوار
 يتقى الناس فحشه وأذاه .. مثل ما يقون بول الحمار
 لاتفترك سجدة بين عيني .. ه حذار منها ومنه حذار
 إنها سجدة بها يخدع النا .. س عليها من سجدة بالدبّار^(٢).

وأما محمد بن عمران، فكان رجلاً مهيباً صارماً من الرجال^(٣)، يقول: "ما شيء أشد من حمل المروءة؟"؛ فقيل له: "أي شيء المروءة؟" قال: لا أعمل شيئاً في السر استحي منه في العلانية^(٤)، ولما بلغ الخليفة أبو جعفر المنصور (١٣٦ - ١٥٨ هـ / ٧٧٥ - ٧٥٤ م) موته، قال: "اليوم استوت قريش"^(٥).

بـ(شهوات) لأنه كان يحلب إلى المدينة للقد والسكر فقالت امرأة: ما يزال موسى يجيئنا بالشهوات، وقيل: لقوله في يزيدي بن معاوية "يا مضيق الصلاة للشهوات"، توفي نحو (سنة ١١٠ هـ)، الأصفهاني: الأغاني ج٣ ص ٣٤٧، ٣٥٠، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٦١ ص ٣٤٤، ٣٤٩، الزركلي: الأعلام ج٧ ص ٣٣١.

(١) نحطط: رجل نَطَّ نَقِيلُ البطن بَطِيءٌ، وقيل: هو القائل شعر اللخنة، وقيل: هو الخفيف اللحية من العارضتين، وقيل: هو أيضاً القليل شعر الحاجبين، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (ث ط ط).
 (٢) الدبار: للبالك بالفتح مثل الدمار، ابن منظور: لسان العرب، مادة: (د ب ر).

(٣) ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٧، الأصفهاني: الأغاني ج٣ ص ٣٥٦.

(٤) للرازى: الجرح و التعديل ج١ ص ٤١.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج١ ص ١٨٣.

(٦) للرازى: الجرح و التعديل ج١ ص ٤١، النسخاوي: التحفة النطيفة ج٢ ص ٥٥.

كذلك لم يغير الجاه والمال، نفوس هؤلاء الرجال، لذلك يقول يحيى بن سعيد - وكان خفيف الحال فاستقضاه أبو جعفر وارتفع شأنه فلم يتغير حاله - فقيل له: "في ذلك فقال: من كانت نفسه واحدة لم يغيره المال" (١).

ولذلك كان لهؤلاء الخضاء آراء في مجتمعهم، ونجد لما يظهر فيها من سلبيات، في الفينة بعد الفينة، سواء فيما يتعلق بالعبادات أم المعاملات، ويعملون على إصلاحها، وفي هذا الصدد يقول عمر بن خلدة: "أدركت الناس يعملون ولا يقولون، وهم اليوم يقولون ولا يعملون" (٢)، ويقول أبوطواله: "ليت لنا مثل أخلاق آبائنا مع إسلامنا" (٣)، فإذا كان هذا رأى أبوطواله في عصره وقرنه، الذي هو من خير القرون، فماذا هو قادر على عاش في عصرنا؟.

وينتقد سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، هيبة الحكام في نفوس الراعية، بقوله: "والله لدرة عمر - ابن الخطاب - كانت أهيب في صدور المسلمين من سيوفكم هذه" (٤).

من أجل ذلكرأينا بعض القضاة، كسعد بن إبراهيم، يزدب على السماحة، فقد دخل عليه رجل خبيث الريح، فجلده، فمدحه رجل من أهل المدينة بقوله:

ضرب العادل سعد .. ابن سلم في السماحة
قضى الله سعد .. من أمير كل حاجه

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٧.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٢.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٣٠.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥٠.

وراء سعد ذات يوم - رجلاً يخايل في مشيته فدعاه، وكان يتولى المدينة، فضربه ضرباً مبرحاً^(١).

ثالثاً: ملابس القضاة وهيئتهم:

لم تبين - المصادر التي رجعت إليها - هل كان للقضاة زى خاص يميزهم عن غيرهم في مجلس القضاء أم لا؟ كما أن ما جاء في بطون تلك الكتب فيما يتعلق بملابسهم - عامة - نتف قليلة منها: العمامه: وهي من الألبسة الخاصة بالرجال، وكان لا يلبسها إلا الأشراف، لأن العمامه تيجان العرب، وتختلف العمامات باختلاف الأقمشة المصنوعة منها، وهي في الغالب تصنع من أقمشة القطن أو الخز^(٢)، فكان سعد بن إبراهيم، عمامه كثير، يعتم بها، ويعتم ولد^(٣).

وأما الملابس، فلم يكن فيها إسراف في الغالب - ويوضح ذلك من هذا الحوار الذي دار بين سعد بن إبراهيم، ورجل من بنى عامر بن كريز، حضر مجلسه، و"عليه جبة صوف تحت قميص، فانتهر". قال: ما هذا، قال: أصلحك الله، صوف وعليها قميص، فقال له: ما هذه الشهرة انتزعها عنك^(٤)، وعلى كل حال، فكل ما ذكرته المصادر - التي رجعت إليها - أن بعض القضاة كان يلبس - في بعض الأحيان - مطرف خز أصفر، كأبى سلمة بن عبد الرحمن^(٥).

(١) الأصفهانى: الأغانى ج ٦ ص ١٥ ، ٢٠.

(٢) د/ عبد الله محمد: الحياة الاقتصادية ص ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٣ هـ .

(٣) السخاوى: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٨٤.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٩.

(٥) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٧.

مظاهر الزينة: كان بعض القضاة يخضب شعر رأسه ولحيته بالحناء، وكان بعضهم يستعمل الكتم^(١) إضافة إلى الحناء، كأبي سلمة بن عبد الرحمن، والذي قيل: إنه كان يضع -أيضاً- بالوسمة، والسوداد^(٢). وأما الطيب، فقد كان سعد بن إبراهيم يعجب من هولاء المتقشفين، وقل ما خرج من بيته إلى المسجد للصلوة إلا مس غالباً^(٣).

رابعاً: العبادة في حياة القضاة:

لم تشغل الحياة وزخرفها، والمناصب بعظمتها، القضاة عن القيام بحق الله عليهم، فحرصوا على أداء الفرائض، والاهتمام بالنوافل، حتى لكانهم عباد بالليل، قادة بالنهار، فكان لهذا أثر في سلوكيهم، وإشراق على وجوههم، وقدوة لمن يأتي بعدهم.

ففي الصلاة: كانوا يبيتون لربهم سجداً وفياماً، تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً، فعلى سبيل المثال، كان أبو سلمة بن عبد الرحمن من أفضلي قريش، وعبادتهم^(٤). وكان سعيد بن سليمان فاضلاً عابداً، كثير الصلاة^(٥)، في حين كانت سجدة سعد إبراهيم، قد أخذت ما بين عينيه^(٦)، كما كان أبو طواله قواماً^(٧)، أما أبو بكر بن حزم فقد كان كثير العبادة والتهجد بالليل.

(١) الكتم : (بالتحريك) نبات يخلط مع الوسمة للخضاب الأسود ، وقيل : الكتم نبات فيه حمرة، ابن منظور: لسان العرب، مادة:(ك ت م).

(٢) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ١٨٧، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩٨ ص ٢٩٨، الذهبي: سير أعلام ج ٤ ص ٢٨٨.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢١٥ ص ٢٠، الصنفى: الواقى ج ١٥ ص ١٤٩.

(٤) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص ١٠٦.

(٥) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٣٣.

(٦) ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٧.

(٧) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٥١.

تحدث عنه زوجته فتقول: "إنه ما اضطجع على فراشه بالليل من ذ أربعين سنة^(١)، وكانت سجدة قد أخذت جبهته وأنفه^(٢)، يكثر من الصلاة فيما بين الأسطوان التي تلي حرف القبر في المسجد النبوى^(٣)، كما أنه كان يحرص على تحرى ليلة القدر في العشر الأولى من رمضان، وآية ذلك أستاذته من ابن حيان -أمير المدينة- لكي لا يجلس للقضاء ليتمكن من أحياه ليلة، إحدى وعشرين، أو ليلة الثالث والعشرين من رمضان^(٤)، وكذلك كانوا يحرصون على زيارة مسجد قباء، والصلاحة فيه، إقداء بالنبي - ﷺ - كما فعل عبد الله بن قيس^(٥).

فإذا ما طلعنا حال القضاة مع فريضة أخرى: هي سررين العبد وربه، الصيام: رأيناهم قد أخذوا بتصيب وافر منه، وآية ذلك أن أبي بكر بن عبد الرحمن، كان يصوم ولا يفطر^(٦)، أما أبوطرالة

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ٣١٤، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤.

(٢) النسوى: المعرفة ج ٤ ص ٦٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٠ ص ٤.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٨ ص ١٩٣.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤١، الطبرى: تاريخ الرسل ج ٥٠٥ ص ٤.

(٥) عبد الله بن قيس بن مخرمة رأى النبي - ﷺ - وهو صغير، وروى عن أبيه وطائفة من الصحابة، وونقه النسائي، وعمل نعبد الملك على العراق وولى المدينة، وذكره الرواية في التابعين وأخرين في الصحابة، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٤٠.

(٦) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٢ ص ١٠٧.

(٧) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٤١٧.

فقد كان يسرد الصوم^(١)، في حين سرد سعد بن إبراهيم الصوم قبل أن يموت بأربعين سنة^(٢).

أما قراءة القرآن الكريم، فقد كان عبد الله بن قيس من قراء أهل المدينة^(٣)، وكان سعد بن إبراهيم يختتم القرآن في كل ليلة، أو لياليتين، وقيل: كل ثلاثة أيام^(٤)، وذكر بعض الروايات^(٥) أن حزبه - في اليوم - من أول سورة البقرة إلى قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّ اللَّهَ وَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمٌ}^(٦)، وكان يحرص أن يختتم القرآن في الوتر في العشر الأواخر من رمضان، قبل أن يفطر، و كان يفطر فيما بين المغرب والعشاء "وكانوا يؤخرون العشاء الآخرة في شهر رمضان تأخيرا شديدا"^(٧).

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٢٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٣٧٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦١، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ١٩٤، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٨٤.

(٣) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار ص ١٠٦.

(٤) المزى: تهذيب الكمال ج ٠ ص ٢٤٤، الذهبي: سير أعلام ج ٥ ص ٤١٩، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٨٤.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٤.

(٦) سورة الأحزاب: الآية ١.

(٧) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٤.

الفصل الرابع

"علاقة القضاة بفنات المجتمع"

تشعبت علاقات القضاة بفنات المجتمع، كما أن هذه العلاقات لم تكن تسير على وتيرة واحدة، وإنما كان يعتريها الفتور، أحياناً، حسب تغير الأحوال، وما تضمره النقوس، يتضح ذلك مما يأتي:

أولاً: علاقتهم بالخلفاء

كانت علاقة القضاة بالخلفاء تربطها المحبة، وتسودها المودة، فكانوا محل تكريمهם ومن خاصتهم، وإن كان يسود تلك العلاقة الجفاء-أحياناً- وآية ذلك أن مصعب بن عبد الرحمن، لم يقبل شفاعة أمير المؤمنين معاوية في رجل اعتدى عليه فكسر أنفه- وهو على الشرطة- وقال: "ضربني، وأنا سلطان، وللسلطان أن يأخذ حقه ويؤدب، لو فعل هذا لغيري، لا تقصصت لمن فعل ذلك له، وأخذت منه حق السلطان بسفهه"، و ذلك لأن الخليفة كان ضربه مائة سوط، وحبسه سنة، في أمر إسماعيل بن هبار^(١)، وكان قد اتهم بقتله^(٢).

وعندما وفد عبد الله بن قيس بن مخرمة على عبد العزى- بدمشق- أكرمه، وأشار عليه أن يطلب منه- في مجلسه- تعيين عريف لقومه، فلما أذن للناس في الدخول إلى مجلسه، قام عبد الله فقال: "يا أمير المؤمنين أنا أصبحنا ليس لنا عريف، إنما ندعى ببني هاشم، فتجبب، فاجعل لنا عريفاً، فكتب له أن تعرفوا على عريف،

(١) إسماعيل بن هبار بن الأسود، أمه لم ولد، كان من فتيان أهل المدينة، مشهور بالجلد والفتوة، الزبيري: نسب قريش ص ٣٧١ . ٢١٩ ، ٢٢٠

(٢) الزبيري: نسب قريش ص ٣٧١

ويكون ذلك إلى عبد الله بن قيس يليها ويوليها من أحبه، فكان عبد الملك بذلك أول من فرق في الدعوى بين بنى هاشم، وبنى المطلب^(١).

وجاء في بعض الروايات^(٢) أن الخليفة عبد الملك بن مروان، لما قدم حاجاً في (سنة ٧٥ هـ)، جلس على المنبر، فشتم أهل المدينة ووبخهم، ثم قال: إني والله يا أهل المدينة قد بلوتكم، فوجدتم تنفسون القليل، وتحسدون على الكثير، وما وجدت لكم مثلاً إلا ما قال: مختنكم وأخوكم الأحوص
وكمنزلت بي من خطوبٍ مهيبة . . . خذلتم عليها ثم لم تَخْشِع
فأدبر عني شرّها لم أبل بها . . . ولم أدعكم في كربلا التقطع
فقام إليه نوافل بن مساحق فقال: يا أمير المؤمنين أقرنا بالذنب، وطلبنا المغفرة، فعد بحلنك، فذلك ما يشبهنا منك، ويشبهك مما، فقد قال: من ذكرت من بعد بيته الأولين
وايَّى لِمَسْتَانٍ وَمُنْتَظِرٍ بَكُمْ . . . وإن لم تقولوا في الملماتِ دع دع
أوْمَلَ مِنْكُمْ أَنْ تَرَوَا غَيْرَ رَأِيكُمْ . . . وشيكًا وكِيمًا شَنِعُوا خَيْرَ شَرِع
و لا أجد في نفسي قبولاً لمثل تلك الرواية، لما فيها من سب وتوبيخ لأهل مدينة رسول الله - ﷺ - أولاً، ولذكر نوافل بن مساحق ثانياً، فإنه توفي في أول خلافة عبد الملك في (سنة ٧٤ هـ)^(٣).

(١) الفسوی: المعرفة ج ١ ص ٤٦٦، ٤٦٧، ابن عساکر: تاریخ دمشق ج ٣٢ ص ١٠٥.

(٢) الأصفهانی: الأغانی ج ٤ ص ٢٥١، ٢٥٢.

(٣) البخاری: التاریخ الصغير ج ١ ص ١٨٣، الرازی: الجرح ج ٨ ص ٤٨٨، ابن حبان: النقاد ج ٥ ص ٤٧٨.

ويذكر بعض الرواية^(١)، أن نوفل بن مساحق، كان يلى المساعي بالمدينة، وكانت له منزلة خاصة لدى الوليد بن عبد الملك بن مروان؛ وكان الوليد يعجبه الحمام، ويتخذ له ويطيره. فسألته عليه، فاذن له، فقال: "ما هذا يا أمير المؤمنين، فقال: هذا مدخل ما دخله أحد قبلك، وإنما خصتك به، قال: يا أمير المؤمنين ما خصستني به، ولكن خسنتني، إنما هذه هي عورة تستر" فغضب عليه الوليد، فسيره إلى المدينة، وأمر عامله أن يحاسبه على ما يلى من أعمال.

أضف إلى ذلك أن الوليد بن عبد الملك عندما قدم المدينة - في خلافته - أمر بأربعة كراسى، ووضعت في مجلسه، لأشراف قريش، فكان من نصيب القضاة منها مقعدان: أحدهما: ل نوفل بن مساحق، وأخر لطلحة بن عبد الله^(٢).

إلا أن في تلك الرواية وما قبلها نظر، لا لشئ إلا لأن نوفل بن مساحق لم يل أى عمل للوليد في خلافته، وذلك لوفاته في (سنة ٧٤ هـ)^(٣)، ورجح بعض المؤرخين^(٤) أن يكون هذا الذي اتفق ل نوفل مع الوليد في حياة عبد الملك، ويكون قول من قال: في خلافته وهما، وإذا كان مثل هذا الترجيح مقبولاً في الرواية الثانية، فإنه مستبعد تماماً في الرواية الأولى.

(١) الزبيري: نسب قريش ص ٤٢٧، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٦٢ ص ٣٠١، المزري: تهذيب الكمال ج ٣٠ ص ٦٨.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥٠، المزري: تهذيب الكمال ج ٣٠ ص ٦٨.

(٣) البخاري: التاريخ الصغير ج ١ ص ١٨٣، الرازى: الجرح ج ١ ص ٤٨٨، ابن حبان: الثقات ج ٥ ص ٤٧٨.

(٤) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٥٦.

كما وفـد سـعد بن إبرـاهـيم عـلـى هـشـام بن عـبـد الـمـلـك فـى دـمـشـق^(١)، وـإـن لـم يـرـد تـفـصـيل لـتـلـك الـزـيـارـة. ثـانـيـاً: عـلـاقـتـهـم بـالـأـمـرـاء:

لـم يـكـن تـعـيـيـن الـوـلاـة لـلـقـضـاء حـائـلـاً بـيـنـهـم وـبـيـنـقـولـهـ، وـالـحـكـم عـلـيـهـم إـذـا اـقـضـى الـأـمـرـ، بل رـبـما زـادـ هـذـا الـحـكـم فـى توـطـيدـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـهـمـ، وـآـيـةـ ذـلـكـ أـنـ أـوـلـ قـضـاءـ قـضـىـ بـهـ عـبـدـ الـهـ بـنـ نـوـفـلـ حـقاـ علىـ آـلـ مـروـانـ بـنـ الـحـكـمـ فـزـادـ ذـلـكـ عـنـدـ مـروـانـ بـنـ الـحـكـمـ - خـيرـاـ^(٢). ولـمـ اـرـفـضـ مـصـبـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ شـفـاعـةـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ مـعـاوـيـةـ فـىـ شـأنـ صـخـيرـ بـنـ أـبـيـ جـهـمـ^(٣)- الـذـىـ حـطـمـ أـنـفـهـ - سـعـىـ قـوـمـهـ لـدـىـ مـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ، فـقـالـ لـهـمـ: "أـبـعـدـ كـلـامـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ؟" قـالـلـوـاـ: "نـعـمـ، إـنـمـاـ هـوـ صـنـيـعـكـ" فـأـتـاهـ مـرـوـانـ، فـكـلـمـهـ؛ فـقـالـ مـصـبـعـ: "وـقـدـ وـهـبـتـ بـمـمـشـاكـ حـقـيـقـيـ قـبـلـهـمـ" ، فـاـنـصـرـفـ الـقـومـ مـسـرـورـينـ^(٤).

وـفـىـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ كـانـتـ تـسـوـءـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الـقـاضـىـ وـالـأـمـيـرـ، لـأـنـهـ قـضـىـ عـلـيـهـ، فـتـسـوـلـ لـهـ نـفـسـهـ عـزـلـهـ عـنـ مـنـصـبـهـ، وـفـىـ ذـلـكـ يـذـكـرـ الـرـوـاـةـ: أـنـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الـوـالـىـ عـبـدـ الـواـحـدـ الـنـصـرـىـ، وـبـيـنـ سـعـيدـ بـنـ سـلـيـمانـ لـمـ تـكـنـ عـلـىـ مـاـ يـرـامـ بـسـبـ قـضـاءـ الـأـخـيـرـ عـلـىـ

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٠٥.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٣.

(٣) صخير بن أبي الجهم عبيد ويقال عامر بن حذيفة العدوبي القرشي وفـد عـلـىـ عمرـ بـنـ عـبـدـ العـزـيزـ، وـكـانـ صـخـيرـ قـدـ نـزلـ الـكـوـفـةـ وـأـطـعـمـ بـهـ الـطـعـامـ وـكـانـ لـهـ بـهـ قـدـرـ، وـدارـ، وـموـالـيـ، اـبـنـ عـسـاـكـرـ: تـارـيـخـ دـمـشـقـ جـ ٤ـ صـ ٣ـ، ٥ـ.

(٤) الزبيري: نسب قربش ص ٣٧١.

الوالى فى أرض غصبها من قوم بملل، فعمل على "عزله، فما استطاع وعزل الوالى من أجله"^(١).

بيد أنى لا أجد فى نفسي ميلاً لقبول ما جاء فى تلك الرواية من محاولة الوالى عزل القاضى لأنه قضى عليه، وذلك لما يلى:

أولاً: لأنه كان رجلاً صالحًا بارز الأمر لا يستر شيئاً يتعسف فى حالاته كلها^(٢)، إذا أتى برزقه فى الشهر يقول: "إن الذى يخون بعده لخائن"^(٣)، وليس هذا حال من يأكل أموال الناس بالباطل.

ثانياً: إنه كان محمود الإمارة، ثقة^(٤)، لم يكن لبني مروان والأحمد وأحب عند أهل المدينة منه^(٥).

ثالثاً: إن الرجل كان من يقتد به، فقد سئل القاسم عن شيء فقال: "ما زلت أحبه حتى بلغني أن الأمير يكرهه والأمير إذ ذاك عبد الواحد النصري"^(٦).

رابعاً: إنه عمل على تقريب الصالحين من أصحاب عمر بن عبد العزيز منه، وكان لا يقطع أمراً إلا استشار فيه القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله^(٧).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥٣، المزى: تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٤٨٢، السخاوى: للتحفة اللطيفة ج ١ ص ٣٩٨.

(٢) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٧٨.

(٣) المزى: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢.

(٤) ابن حبان: الثقات ج ٧ ص ١٧٥، الذهبي: تاريخ السلام ج ٧ ص ١٥٩.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١٤، المزى: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢.

(٦) المزى: تهذيب الكمال ج ٨ ص ٤٦١.

(٧) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٧ ص ١، المزى: تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٤٦٢، ج ٩ ص ٥٤٨.

خامساً: إنه ثبت أوقاف من أوصاف أصحاب رسول الله، عند أصحابها بقضائه فيها^(١).

ومما سبق يتبع لنا أن عزل عبد الواحد النصري عن إمرة المدينة لم يكن بسبب رغبته في عزل القاضي، وإنما يرجع ذاك - في رأي - إلى تولى الخلافة هشام بن عبد الملك، وتوليه إخاله إبراهيم بن هشام المخزومي^(٢).

وعندما أراد بعض أشراف قريش سؤال الوالي بغية إيقاعه في الخرج، استعان على رد كيدهم بالقاضي، كما فعل عبد الواحد النصري الذي قال: لسعد بن إبراهيم "أغن عن قومك ... فخرجا عن القرشيين فقلال ليس بالرجل بأس"^(٣).

و على الرغم من أن الأمير كان يعين القاضي، و في إمكانه أن يغزله في أى وقت شاء، ويولى غيره، إلا أننا نرى عثمان بن حيان لا يفعل ذلك مع أبي بكر بن حزم، وإنما يكن له العداوة والبغضاء ليعاقبه، ولا أدل على ذلك من أن ابن حزم حينما استأذن من عثمان في أن ينام في غد، ولا يجلس للناس للقضاء ليقوم ليلة إحدى وعشرين، أذن له، وأسر في نفسه الإيقاع به. فلما ذكر له أحد جلساته أن هذا من ابن حزم رباء، قال: "قد رأيت ذلك، ولست لأبي إن أرسلت إليه غدوة ولم أجده جالساً لأجدنه مائة، ولأحلق رأسه ولحيته"^(٤).

(١) المزى: تهذيب الكمال ج ٨ ص ٤٦١.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٧ ص ٢٩، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٧٨.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٢٥١.

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل ج ٦ ص ٥٠٥.

و في المقابل نجد ابن حزم يغفو عن أساء إليه من النساء، بل ولا يدخل جهاداً في مساعدتهم، فعندما عزل عبد الرحمن الصحاك، وأغرم أربعين ألف دينار، وأتى به إلى دار ابن حزم، نهى ابن حزم قومه أن يعرضوا له بحرف يكرهه، وأمر له بالغرامة، وغير ذلك مما يحتاج إليه، فكان "ابن الصحاك بعد ذكر ما صنع بابن حزم، وما صنع به ابن حزم يتعجب"^(١).

ثالثاً: علاقة القضاة ببعضهم

لم يرضي القضاة على بعضهم البعض بالرأي والمشورة، أو بتعليمهم القضاء، وبيان ما خفي منه، فها هو عمر بن خالدة الزرقى، يأتي أبا هريرة - ط - يستشيره في مسألة، فيجيبه عليها^(٢). وكان أبو بكر حزم يتعلم القضاة من أبيان بن عثمان، وكان أبيان قد علم أشياء من القضاة من أبيه عثمان بن عفان - ط -^(٣)، وفي حين كان محمد بن عمزان يرسل إلى أبي طواله، ، فيسألة عن شيء من أمر القضاة، فيقول له: "إذا أردت هذا فعليك بالغدوات"^(٤)، فإن للقلب جماماً بالغدوات^(٥).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٢، ١٤٣.

(٢) الإمام الشافعى: مسند الشافعى ج ١ ص ٣٢٩، الحديث رقم ١٥٢٧، المزى: تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٣٣٠، السخاوى: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٣٧.

(٣) الفسوى: المعرفة ج ٦٤٣، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٤٤ ص ٦٦.

(٤) الغد: أصله غدو حذفوا اللو بـلا عوض، والغدوة ما بين صلاة الغداة، وطلوع الشمس، والجمع الغدوات، الرازى: مختار الصحاح، مادة: (غ د).

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٧.

رابعاً: علاقتهم بالعلماء:

تميزت العلاقات بين القضاة - في مراحلهم العمرية - وأقرانهم من العلماء وطلاب العلم، سواء في المدينة أم في خارجها، بالاحترام المتبادل، والحرص على الاستفادة من معارفهم، ومشاركتهم في أفراحهم وألمهم، فقد أدرك ابن حزم، عبد الرحمن بن أبي الزناد^(١)؛ وهو واقف على باب دار زيد بن ثابت^(٢)؛ فقال له: يا بنى أو يا عبد الرحمن، ولد لك؟ قلت: نعم؛ قال: بارك الله لك؛ ابن كم أنت؟ قلت: ابن سبع عشرة سنة^(٣).

وعندما مرض سعد بن إبراهيم، دخل عليه جماعة من القراء يعودونه، منهم ابن هرمز^(٤) - الذي اغورقت عيناه - فقال

(١) عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدني، ولد في (سنة ١٠٠ هـ)، وهو من حفاظ الحديث، قال ابن أبي حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، ولد خراج المدينة، وزار بغداد فتوفي فيها (سنة ١٧٤ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٤٩٨، الرازى: الجرح ج ٥ ص ٢٥٢، الخطيب: تاريخ بغداد ج ١٠ ص ٢٢٧، ٢٢٠.

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصارى، كاتب النبي - ﷺ - وتولى جمع القرآن في صحف لأبي بكر، ثم تولى كتابة مصحف عثمان، وكان عمره يستخلفه على المدينة إذا حج، توفى بالمدينة (سنة ٤٥ هـ)، ابن خياط: الطبقات ص ١٥٨، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٩٠، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٤ ص ٥٣، ٥٧.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٥٠٠، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧٦.

(٤) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، مولى محمد بن ربيعة، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد، قال ابن سعد: كان نقة كثير الحديث، وكان يكتب المصاحف، مات بالإسكندرية (سنة ١١٧ هـ)، ابن سعد: الطبقات ج ٥ ص ٣٤٠، الرازى: الجرح ج ٥ ص ٩٧، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٦٠.

له: "سعد ما يبكيك، قال: والله لكأني بقائلة غداً تقول: واسعداد للحق ولا سعد، قال: أما والله لمن قلت ذلك ما أخذني في الله لومة لائم منذ أربعين سنة، ثم قال سعد: أليس الله يعلم أنكم أحب خلقه إلى يعني القراء"^(١).

وكان بعض القضاة يحرص على ألا يفارق مجلسه الفقيهاء كعمر بن خلدة، الذى كان يجلس مع خارجة بن زيد، وربيعة بن عبد الرحمن، فكتابا يقولان له: آذينا وأبرمتنا، فيقول: لا تقiman من عندكما دعائى أتحدث معكما، فإذا جاء الخصم تحول إليهما، ثم عاد^(٢)، ليكمل حديثه معهما.

ذلك حرص بعض القضاة على نشر العلم، والأخذ بأيدي النابهين من الطلاب، وتعليمهم حديث رسول الله - ﷺ - كأبى سلمة بن عبد الرحمن، الذى كان يأتي المكتب، فيأخذ بيد الغلام، فينطلق به إلى بيته فيملى عليه الحديث فيكتبه، وفي رواية ثانية: فيملى عليه الحديث ويكتب له^(٣).

وإذا كان بعض القضاة حرص على تدوين أحاديثه لطلب العلم، فإن بعضهم كان يكره ذلك، مثل يحيى بن سعيد، فلما عرض عليه تلاميذه كتب علمه "استنكر، كثرت له لام يكن له كتاب، فكان يجده، حتى قيل له: نعرض عليك، فما عرفت أجزته، وما لم تعرف ردته، قال: فعرفه كله"^(٤).

(١) الذهبي: سير أعلام ج٥ ص٤٠، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج١ ص٢٤٥.

(٢) السخاوي: التحفة اللطيفة ج٣ ص٣٧.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٩ ص٣٠٧، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج٥ ص٢٩٢.

(٤) المزى: تهذيب الكمال ج٣١ ص٣٥٤، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج٩ ص٢٤٠.

كما كان بعض القضاة لا يترفع عن الأخذ بيد ولده والذهب
به إلى مشاهير العلماء للأخذ عنهم، فكلنوا يكرمونهم، فقد دخل
إبراهيم بن سعد، على ابن شهاب فرفعه وأكرمه، ثم أقبل على
ال القوم، فقال: إن سعداً أو صانى بابنه وسعد سعد^(١).

وكان القضاة يجلون من تلقوا عنهم العلم، فلا يحدثون بين
أيديهم، مثل يحيى بن سعيد الذي يقول عنه عبيد الله^(٢): كان يحيى
يحدثنا فيسیح علينا مثل اللولؤ، ويشير عبيد الله بيديه إحداهما على
الأخرى، قال عبيد الله: فإذا طلع ربیعة قطع يحيى حدیثه إجلالا
لربیعة وإعظاما له^(٣)، وعندما خرج يحيى بن سعيد إلى إفريقيا
في ميراث له، طلب له ربیعة البريد، فركبه إلى إفريقيا، فلما قدم
بذلك الميراث، وهو خمسة دينار، شطره ربیعة. وقال: والله ما
غيبت منها دينارا إلا ما أنفقته في الطريق^(٤).

ذلك كان لبعض القضاة رحلات علمية مختلفة، ومن هؤلاء
أبوسلمة بن عبد الرحمن، الذي قدم البصرة "في إمارة بشر بن

(١) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٢١، ابن حجر: تهذيب
التهذيب ج ٢ ص ٢٧٣.

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص القرشي العدوی، كان من سادات
أهل المدينة، وأشرف قريش فضلاً، وعلماء، وعباده، قال ابن
معين: عبيد الله عن القاسم عن عائشة الذهب المشبك بالدر،
توفي (سنة ٤١٤ هـ)، وقيل: (سنة ١٤٥ هـ)، البخاري: التاريخ
الكبير ج ٣٩٥، ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٥.

(٣) الفسوی: المعرفة ج ١ ص ٦٤٨، المزی: تهذيب الكمال ج ٣ ص
٣٥٣، ٣٥٤.

(٤) المزی: تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٣٥٧، الذہبی: سیر أعلام النبلاء
ج ٥ ص ٤٧٣.

مروان^(١) وكان رجلاً صبيحاً كأن وجهه دينار هرقل^(٢)، وروى عن الشعبي^(٣) قال: "قدم أبو سلمة الكوفة، فكان يمشي بيني وبين رجل، فسئل عن أعلم من بقي - من أهل المدينة -، فتمنعني ساعة، ثم قال: رجل بينكما"^(٤).

في حين كان بعض القضاة لا يحدث بالمدينة كسعد بن إبراهيم، "فذلك لم يكتب عنه أهل المدينة ، ومالك لم يكتب عنه، وإنما سمع منه شعبة^(٥)، وسفيان^(٦) عنه

(١) بشر بن مرwan بن الحكم القرشي الاموي، كان سمحاً جوداً، ولـي امرة العراقيـن لأخـيه، وهو أول أمـير مـات بالبصرـة، تـوفي سـنة (سـنة ٧٥ هـ)، الزـبـيرـيـ: نـسبـ قـرـيـشـ صـ ١٦٠ـ، اـبـنـ كـثـيرـ: الـبـادـيـاـ جـ ٩ـ صـ ٨ـ.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩٨.

(٣) عامر بن شراحيل بن عبد، عـلـمـةـ العـصـرـ، يـكـنـىـ بـأـبـيـ عـمـرـ الـهـمـدـانـيـ، ثـمـ الشـعـبـيـ ، مـنـ جـلـةـ التـابـعـيـنـ، يـضـرـبـ المـتـلـ بـحـفـظـهـ، وـكـانـ قـدـ أـدـرـكـ خـمـسـيـنـ وـمـائـةـ مـنـ الصـاحـبـاتـ تـوـفـيـ (سـنةـ ١٠٥ـ هـ)، اـبـنـ قـتـيـبـةـ: الـمـعـارـفـ صـ ٤٤٩ـ، ٤٥١ـ، اـبـنـ حـبـانـ: مـشـاهـيرـ جـ ١ـ صـ ١٠١ـ، الـخـطـيـبـ: تـارـيـخـ بـغـدـادـ جـ ١٢ـ صـ ٢٢٢ـ، ٢٢٨ـ.

(٤) الـذـهـبـيـ: سـيرـ أـعـلـمـ النـبـلـاءـ جـ ٤ـ صـ ٢٩٠ـ.

(٥) شـعـبـةـ بـنـ الـحـاجـ بـنـ الـورـدـ الـعـنـكـىـ، وـاسـطـىـ الـأـصـلـ، بـصـرـىـ الدـارـ، أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ فـيـ الـحـدـيـثـ، وـلـدـ (سـنةـ ٥٨٣ـ هـ) وـسـمـعـ قـتـادةـ، وـبـوـنـسـ بـنـ عـبـيدـ، وـعـنـهـ، وـالـأـعـشـ، وـابـنـ الـمـبـارـكـ، تـوـفـيـ (سـنةـ ١٦٠ـ هـ)، اـبـنـ سـعـدـ: الـطـبـقـاتـ جـ ٧ـ صـ ٣١٤ـ، ٣١٥ـ، اـبـنـ قـتـيـبـةـ: الـمـعـارـفـ صـ ٥٠١ـ، الـخـطـيـبـ: تـارـيـخـ بـغـدـادـ جـ ٩ـ صـ ٢٥٥ـ، ٢٦٦ـ.

(٦) سـفـيـانـ بـنـ سـعـيـدـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الثـورـيـ الـكـوـفـيـ، وـلـدـ فـيـ (سـنةـ ٩٦ـ هـ)، وـقـيـلـ: (٩٧ـ هـ)، روـيـ الـعـلـمـ عـنـ خـلـقـ كـثـيرـ، وـروـيـ عـنـهـ خـلـقـ كـثـيرـ، وـلـهـ مـنـ الـكـتـبـ، كـتـابـ الـجـامـعـ الـكـبـيرـ، قـالـ يـحـيـيـ الـقطـانـ: "مـا رـأـيـتـ أـحـفـظـ مـنـ الـثـورـيـ، وـهـوـ فـوـقـ مـالـكـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ"، تـوـفـيـ

بواسط^(١)، وسمع منه ابن عيينة^(٢) بمكة شيئاً يسيراً^(٣)، وكان سعد من حمل عنه العلم الكثير، وكان يكتب عنمن هو أصغر منه، يقول شعبة عنه: كتب عن سعيد بن إبراهيم، وما ترك من حديثي شيئاً إلا كتبه^(٤)، وكان شعبة إذا حدث عن سعد، يقول: "حدثني حبيبي سعد بن إبراهيم"^(٥).

كذلك بلغت شهرة علماء المدينة الآفاق، فكانوا يكتبون إليهم يسألونهم، ومن هؤلاء يحيى ابن سعيد قاضي المدينة^(٦). كذلك نلاحظ أن بعض القضاة - في طلبه العلم - كان يكثر من مخالفة شيخه، فربما حرم بسبب ذلك علمًا كثيراً، مثل ما حدث

(سنة ١٦١ هـ)، الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٧ ص ص ٢٢٩، ٢٧٩، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ص ٢٥٠، ٢٥١.

(١) واسط: في عدة مواضع أعظمها وأشهرها التي بالعراق، سميت بهذا الاسم لأنها متوسطة بين البصرة والكوفة، وتسمى مدينة للحجاج، شرع في عمارتها في (سنة ٨٤ هـ) وفرغ منها في (سنة ٨٦ هـ)، ياقوت: معجم البلدان ج ٥ ص ص ٣٤٧، ٣٤٨.

(٢) سفيان بن عيينة، يكنى بأبى محمد ولد (سنة ١٠٧ هـ) وطالب الحديث وهو صغير، ولقى الكبار، وحمل عنهم علمًا جماً، وإليه انتهى علو الإسناد، ورحل إليه من البلاد، قال الشافعى: "لولا مالك، وابن عيينة لذهب علم الحجاز" توفي (سنة ١٩٨ هـ)، البخارى: التاريخ ج ٤ ص ٩٤، ابن العماد: شذرات الذهب ج ١ ص ص ٣٥٤، ٣٥٥.

(٣) الرازى: الجرح ج ٤ ص ٧٩، المزى: تهذيب الكمال ج ٠ ص ١ ص ٤٤.

(٤) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٥١.

(٥) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤١٩، ابن حجر: تهذيب للتهذيب ج ٣ ص ٢٧٦.

(٦) المزى: تهذيب الكمال ج ١ ص ٣٥٣.

من أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ^(١)، كَذَلِكَ أَدَتِ الْمَوْعِظَةَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لِإِلَامِ مَالِكَ - أَحَدُ تَلَامِيذِهِ - إِلَى عَدَمِ الْأَخْذِ عَنْهُ ، وَقَيْلٌ: إِنَّمَا تَرَكَ الرَّوَايَةَ عَنْهُ لَأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي نَسْبَهُ، فَكَانَ لَا يَرَوِي عَنْهُ^(٢)، وَلَكِنْ يَبَدوُ لِي أَنَّ سَبَبَ تَرَكِ الْإِلَامِ مَالِكَ الرَّوَايَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَحْدُثُ بِالْمَدِينَةِ، فَكِيفَ يَرَوِي عَنْهُ الْإِلَامِ مَالِكَ^(٣)؟ .

وَفِي الْمُقَابِلِ نَجَدُ بَعْضَ الْطَّلَابِ يَتَقَبَّلُ نَصِيحةَ شِيخِهِ بِصَدْرِ رَحْبٍ، بَلْ وَيَشْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: " قَالَ لَيْ بْنُ خَلْدَةَ - وَكَانَ نَعْمَ القاضِي - : يَا رَبِيعَةُ أَرَاكَ تَفْتَى النَّاسَ فَإِذَا جَاءَكَ الرَّجُلَ يَسْأَلُكَ فَلَا تَكُنْ هَمْتَكَ أَنْ تَخْرُجَهُ مَا وَقَعَ فِيهِ، وَلَا تَكُنْ هَمْتَكَ أَنْ تَتَخلَّصَ مَا سَأَلَكَ عَنْهُ"^(٤)، وَعِنْدَمَا مَاتَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدَ، حَرَصَ أَبُوبَكَرَ بْنَ حَزْمَ عَلَى أَنْ يَصْلِي عَلَيْهِ^(٥).

(١) عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، حبر الأمة ، وترجمان القرآن، ولد في (الشعب) قبل خروج بنى هاشم منه، وقيل: عام الهجرة، دعا له النبي -^ص- وكان مقدما عند الخلفاء، ولد إمارة الحج لعثمان، وعلى، وولى على البصرة، وتوفي (سنة ٦٨ھـ)، ابن خياط:طبقات ص ٢٩، ابن عبد البر: الاستيعاب ج ٣ ص ٩٣٦، ٩٣٥.

(٢) الفسوئي: المعرفة ج ١ ص ٥٥٢، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٢٩٣، ابن حجر: تهذيب ج ٠ ص ٢٣١.

(٣) ابن حجر: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٧٦، ٢٧٧، السخاوي: التحفة اللطيفة ج ٢ ص ٣٨٤.

(٤) لم يرو الإمام مالك إلا عن ستة من غير أهل المدينة، لقيهم إما في مكة أو في المدينة، أحمد أمين: ضحي الإسلام ج ١ ص ٢١٣، طبع الهيئة العامة للكتاب، سلسلة مكتبة الأسرة، القاهرة، سنة ١٩٩٨م.

(٥) الفسوئي: المعرفة ج ١ ص ٥٥٦، المزري تهذيب الكمال ج ٢١ ص ٢٢٩.

٢٩٥٨

خامساً: علاقتهم بالشعراء:

الإنسان عبد الإحسان، سواءً أكان بالمال أم بالكلمة الطيبة. والمعاملة الحسنة، والتى أثرت في الشعراء فجعلتهم يمدحون القضاة، ويعدون مناقبهم، فعلى سبيل المثال، كان طلحة بن عبد الله، سخياً جواداً، قدم الفرزدق^(١) المدينة ومدحه. بقوله:

يا طلح أنت أخو الندى وعتيده . . إن الندى إن مات طلح ماتاً

وكان قد بدأ به فأعطاه ألف دينار، ثم أتى غيره من قريش، فمدحهم، فأعطوه مثله، مخافة أن يقروا عن ذلك، فيعرضون للسان الفرزدق، فكان يقال: "أتعب طلحة الناس"^(٢). وفي رواية أخرى: إنه أمره أن يختار مائة من الإبل - من سوق المدينة - عشرة، تلو مثلها، ثم دفعهم إليه. فقال قصيده السابقة^(٣): وعندما بلغ الفرزدق موت طلحة بن عبد الله، حزن عليه حزناً شديداً^(٤). وجعل يقول: "يا أهل المدينة، كيف تركتم طلحة يومت؟"^(٥).

وامتدح رجل سعد بن إبراهيم بقوله:

(١) همام بن غالب بن صعصعة التميمي البصري، يكنى بـأبي فراس، روى عن على، وأبن عمر، لقب بالفرزدق لغاظته وقصره، وهو من الطبقة الأولى من شعراء الإسلام، مددح يزيد بن معاوية، ومن بعده من الأمويين، توفي (سنة ١١١هـ)، ابن قتيبة: الشعر والشعراء ج ١ ص ٤٧١، ٤٨٢، ابن الجوزي: المننظم ج ٧ ص ١٤٩، ١٥٢.

(٢) البيت من بحر: الكامل، لم أجده في ديوان الفرزدق.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج ١٩٣ ص ٥٥، الصفدي: الواقفي ج ٦ ص ٤٣٨.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥١.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٥٢.

(٦) الأصفهانى: الأغانى ج ١٠ ص ٣٠٧.

أقلني على اللوم يا أم حاطب .. فظني بـ سعد خير ظن بـ غانب
 فظني به في كل أمر حضرته .. إذا ما التقينا خير ظن بـ صاحب
 أبوه حواري النبي وجده .. أبوه سعد^(١) رئيس المناقب
 رمى في سبيل الله أول من رمى .. بـ سهم عظيم الأجر والذكر صائب
 تشرع الأعراق يرمي بالفتى .. ذري الأكرمين من لؤي بن غالب^(٢)
 و مدح موسى شهوات، سعيد بن سليمان، فقال:
 من سره الحكم صرفاً لامزاج له .. من القضاة وعدل غير مغموز
 أمض على الحق من سيف ابن جرموز^(٣) .. فليأت دار سعيد الخير إن بها ..

(١) سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب، من السابقين، وهو أول من رمى بـ سهم في الإسلام، شهد بدراً، وجمع له رسول الله -

أبوية يوم أحد ، وولاه عمر وعثمان - الكوفة، وكانت وفاته

(سنة ٥٥ هـ)، ومناقبه كثيرة ، ابن خياط : الطبقات ص ٤٥ ، ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ص ٣٧٣، ٢٨٠.

(٢) الأبيات من بحر : الطويل.

(٣) ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢١٩ ، الصدفي : الواقي ج ١٥ ص ١٤٩.

(٤) عمير بن جرموز المجاشعي، وقيل: عمرو بن جرموز، قاتل الزبير، قتله تقرباً إلى على، فبشره بالنار لما جاء يستأذن عليه، فندم وسقط في يده، أمر إنساناً أن يطرحه عليه زح، فطرحه عليه فقتله، بعد أن رفض مصعب بن الزبير - في ولادته على العراق - أن يقتضي منه، الذهبي: تاريخ الإسلام ج ٩٩ ص ٥، ابن خلكان: وفيات الأعيان ج ٣ ص ١٩.

(٥) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٨ ، الأصفهاني: الأغاني ج ٣ ص ٣٥٦.

وكان سعد بن إبراهيم، قد ولّ شرطة المدينة، واشتد على السفهاء والشعراء والمقفين، ولحق موسى شهوات بعض ذلك منه.
وكان قبيح الوجه، فقال موسى يهجو د:

قل لسعد وجه العجوز لقد كنْتَ مُخِيلًا

إن تكن ظالماً جهولاً فقد كا ن أبوك الأدنى ظلوماً جهولاً

وقضى أبو بكر بن عبد الرحمن ، على موسى شهوات

بقضية، فقال موسى يهجوه:

يقلب كفـاء الصـبـ كـفـاـ كـاتـها .. **كـفـة ضـبـ بـين حـلـياـ وـمـثـعـرـ**

وَجَدْتُكَ فِيهَا فِي الْفَضَاءِ مُخْلِطًا . . . فَقَدْتُكَ مِنْ قَاسِفٍ وَمِنْ مَنَّابِرٍ

فدع عنك يا سيد به ذات رجة .. أذى الناس لا تحشرهم ثم تحشر

وكان أبو بكر بن حزم، جلد الأحوص في الخنز، وطاف

به، وغربه إلى دهلك في محمل عريانا، فهجاه الأحوص، بقوله:

لا ترثين لحزمي رأيت به ضراً ولو سقط الحزمي في النار

النَّاسُ بِمَرْوَانِ بْنِ ذِي الْخَشْبِ وَالْمَقْمِنِ عَلَى عُثْمَانَ فِي الدَّارِ

وكان مصعب بن عبد الرحمن، وممن اشترى مع ابن انزبیر

فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ لَا يُخْفِي جَرْحَ سِيفِهِ، وَيُعْرَفُ فَيَلَاد

(١) الأصفهانى: الأغانى ج ٣ ص ٣٥٦، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٠ ص ٢٠٦.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، الأصفهاني:
الأغاني ج ٣ ص ٣٥٥، ٣٥٦.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٣٨، السخاوي: التحفة الاضافية ج ١ ص ٥١.

فقال: من بين القتلى ، فأصابه سهماً ، فقتله ؛ فرثاه رجل من جذام^(١) .

(١) جَذَامُ: هُوَ جَذَامُ بْنُ عَدِيٍّ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ مُرَّةَ بْنِ أَدَدِ، فَوْلَدُ جَذَامَ حَرَاماً وَجِشَمَ، مِنْهُمَا نَفَرَتْ جَذَامُ، وَهُمْ مِنْ قَبَائِلِ الْيَمَنِ، ابْنُ فَتِيَّةَ الْمَعْرُوفِ صِفَر١، ١٠٢، ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: الْعَقْدُ الْفَرِيدُ جِ ٣٥٠ صِفَر٢.

(٢) الزبيري: نسب فريش ص ٢٦٩.

(٢) عبيد الله بن قيس الرقيات العامري، وقيل: اسمه عبد الله، أحد الشعراء المجدوبين، شاعر قريش في العصر الاموي، ولقب بابن قيس الرقيات لأنه كان يتغزل بثلاث نسوة، اسم كل واحدة منها تسمى رقية، وكان انقطاعه إلى آل الزبير فمدح مصعباً، وهجا عبد الملك، توفي (سنة ٧٢٥هـ)، وقيل: نحو (سنة ٨٥هـ)، الأذدي: تاريخ الإسلام ج ٥ ص ٤٧٩، ٤٨٠، ابن كثير: البداية ج ٣ ص ٣٣٣، الزركلي: الأعلام م ٤ ص ١٩٦.

(٤) الأبيات من بحر: مجزوء الخفيف.

(٥) الزبيري: نسب قريش ص ٢٦٨، ابن قتيبة: المغارف ص ٢٣٨.

و قال: موسى شهوات^(١) - أيضاً - يهجو سعد بن إبراهيم.

هلال بن يحيى غرّة لا خفا بها .. على الناس في عسر الزمان وفي اليسر

وسعد بن إبراهيم ظفر موسخ .. متى يستريح الناس من وسخ الظفر^(٢)

سادساً: علاقتهم بالعامة:

ربطت العلاقات الطيبة بين القضاة وال العامة، فكانوا محل رضاهن، وموضع آمالهم، سواء كانوا في منصبهم، أم في خارجها، وأية ذلك أن عبد الله بن نوفل^(٣) رضي عنه أهل المدينة حتى عزل عنهم^(٤)، وكان طلحة بن عبد الله، وخارجة بن زيد بن ثابت، في زمانهما، في خدمة أهل المدينة، يستفتونهما، وينتهي الناس إلى قولهما، ويقسمان المواريث بين أهلهما من الدور والنخيل والأموال، ويكتبان الوثائق للناس، بدون مقابل^(٥).

وكان طلحة بن عبد الله إذا كان عنده مال فتح بابه، وغشيه الناس، وأصحابه، فأطعم وأجاز وحمل، وإذا لم يكن عنده شيء أغلق بابه فلم يأته أحد، فقال له بعض أهله: ما في الدنيا شر من أصحابك، يأتونك إذا كان عندك شيء، وإذا لم يكن لم يأتوك. فقال: ما في الدنيا خير من هؤلاء، لو أتونا عند العسرة أردنا أن

(١) وقيل: الأبيات للحزين السديلي، وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٣.

(٢) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٦٣.

(٣) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١١٤.

(٤) الزيبرى: نسب قريش ص ٢٧٣، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٤٠، السحاوى: التحفة اللطيفة ج ١ ص ٤٢٢.

نتكلّف لهم، فإذا أمسكوا حتى يأتينا شيء فهو معروف منهم
وإحسان^(١).

ودخل طلحة بن عبد الله السوق فلشتر جمل بثمانين ديناراً
من صاحبه، وانقلب به إلى المنزل لينقده ثمنه، فوجد جلساءه قد
وضع الغداء بينهم، فقال لصاحب الجمل: اجلس فكل، فأبى، وقال:
أعطي حقي، فأبى طلحة أن يعطيه حقه أو يأكل، فاتصرف فقال له
بعضهم: تعرف هذا، قال: لا، قال: هذا النجاشي الحارثي، فرده ورد
عليه جمله، وأعطاه الثمانين ديناراً، فقال له النجاشي: «بابي أنت
وأمي ما عوتب عتيق خيل فقط إلا اعتب قبل أن يبرح، فقال الناس:
هذا الكلام خير من الشعر»^(٢).

وكان أبو بكر بن عبد الرحمن سخياً كريماً^(٣)، بينما كان
سعد بن إبراهيم لا يفطر في أغلب الأحيان - حتى يرسل إلى
مساكين فيأكلون معه^(٤).

وفي بعض الأحيان كانت العلاقة تسوء بين القاضى وبعض
الناس، فيسعى للإيقاع به عند الأمير مصراً له عبادة القاضى على
أنها نوع من الرياء، كما حدث من أىوب بن سلمة مع أبي بكر بن
حرم في مجلس عثمان بن حيان^(٥).

(١) ابن سعد: الطبقات ج٥ ص١٩٣.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٥ ص٥٠.

(٣) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج٤ ص٤١٦.

(٤) ابن عساكر: تاريخ دمشق ج٢٠ ص٢١٢.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل ج٦ ص٥٠.

سابعاً: علاقتهم بأبنائهم وأهليهم

لم تشر المصادر -التي رجعت إليها- إلا إلى نتف يسير في هذا الجانب ، جاءت في صورة وصايا ونصائح للأهل والأبناء، فعندما حضرت أبي طواله الوفاة جمع بنيه، وقال لهم: يا بني اتقوا الله، فإن لم تتقوه فوالله ما أبالي ما صنع بكم^(١).

ويوصى أبو بكر بن حزم، ابنه عبد الله بقوله: "إني أراك تحب الحديث، وتجالس أهله، فلا تستقبل صدر حديث إذا سمعت عجزه استدل بأعجازها على صدورها"^(٢).

وكان نوفل بن مساحق إذا دخل على امرأته صمت وإذا خرج من عندها تكلم، "فرأته يوماً كذلك، فقالت: أما عندي فتطرق، وأما عند الناس فتنطق قال: لأنى أدق عن جليلك، وتجالين عن دقيق"^(٣).

وأما محمد بن عمران، فقد كان رجلاً مصلحاً لماله، فنسب إلى البخل، فبلغه ما يقول الناس فقال: "إني والله ما أجمد في الحق، ولا أذوب في الباطل"^(٤).

(١) وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص ١٤٨، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ٢٩ ص ٣٣٠.

(٢) المزى: تهذيب الكمال ج ٣٣ ص ١٤٢.

(٣) الجاحظ: البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١، تحقيق/ فوزي عطوي، ط/١، دار صعب، بيروت، سنة ١٩٦٨ م.

(٤) الزبيري: نسب قريش ص ٢٨٤، ٢٨٥، ابن قتيبة: المعارف ص ٢٣٢.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أسبغ على نعمه ظاهرة و باطنه. ومن على بالانتهاء من هذا البحث الذي تناول جقباً مهماً من جوانب الحضارة الإسلامية، يتعلق بمنصب من أرفع المناصب بعد الخلافة، وهو منصب القضاء، وفي بقعة من أشرف بقاع الأرض مدينة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وفي عصر من أزهى عصور الإسلام إلا وهو العصر الأموي ، والذى تبين من خلاله.

أن شروط تعيين القضاة كانت واضحة في أذهان الخلفاء والولاة، ولذلك حرصوا على اختيار أهل العلم والفضل والغفار والمشهورين بالعدالة، بيد أن فترة بقاء القاضي في منصبه كان تتبع في -الغالب- بقاء الوالي، ولذلك كان يتبع عزل الوالي عزل القاضي، وإن كان هذا لا يمنع من أن بعض الولاة كان يقر القاضي السابق على ولايته في منصبه، بل وجلس للقضاء بنفسه مع وجود القاضي -في بعض الأحيان- خاصة وأن الخلفاء لم يتدخلوا في تعين القضاة إلا في أحوال نادرة، ومرجع ذلك إلى أن الوالي كانت ولايته عامة، من ثم كان اختصاص القاضي يزداد تبعاً لأشغال الخلفاء والولاة بأمور الحكم والسياسة، بالإضافة إلى كفاءة القاضي ومنزلته في المجتمع ولذلك اشتهرت بعض الأسر سواءً من القرishiين والأنصار بمنصب القضاء، وحرصاً على توفير الحياة الكريمة للقضاة فقد فرضت الدولة لهم رواتب من بيت المال تغطيهم، إلا أن كثيراً من القضاة كان يتربع عن قبوله ويحتسب الأجر عند الله.

وقد اندلعت قضية العصر الأموي من ساحة مسجد رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مجلساً للفصل بين الخصوم، يساعدهم بعض رجال الشرطة لحفظ الأمن وتأديب الbagui، ومساعدة القاضي في إثبات التهم أو

نفيها، بالإضافة إلى الكتاب الذين يقومون بتدوين الأحكام لتكون مرجعاً للقاضى ولمن يأت بعده، فإذا ما عرضت على القاضى قضية، نظر هل يجد فيها حكماً منصوصاً عليه فى كتاب الله عز وجل، لم ينسخ؟ فإن وجده عمل به، وإن لم يجد؟ نظر فى سنة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَرَّاهُ- فإن لم يجد؟ أو لم يعرف؟ سئل أصحاب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَرَّاهُ- الموجوبين فى عصره، و بعد عصرهم كان يقضى بما أجمع عليه الصحابة، فإن لم يجد فى الإجماع اجتهد رأيه و قضى به، ولذلك كانت الأحكام يخالف بعضها بعضاً فى الأمصار المختلفة، لأن المجتهدين لم يكونوا على رأى واحد، ولم تلتفت الدولة إلى التفكير فيما يجمع كلمة المجتهدين على شئ يقضى به قضائهم، فقد كان بعض قضاة المدينة يقضى باليمين مع الشاهد، وبعضهم يقام عمل أهل المدينة، و إجماعهم - فى مسائل الاجتهداد - على الأحاديث الصحيحة التى تتعارض معه، وبعضهم يقول الوكالة من الخصم وهو حاضر المصر لا علة به، كما تعددت القضايا التى نظر فيها هؤلاء القضاة فشملت الحدود، والمواريث، أو التفريق بين الزوجين، وكذلك النظر فى الصدقات.

وقد تمنع القضاة بمكانة سامية، ومنزلة عالية لم يتمتع بها صاحب أى وظيفة أخرى، فلا شرف فى الدنيا بعد الخلافة أشرف من القضاء، ولذلك عهد إليهم الخلفاء والولاة بالعديد من المناصب غير القضاء - مثل الولاية على المدينة، أو نياتتها فى حالة غياب الأمير أو عزله، وكذلك الإمارة على الحج، والإفتاء فى الموسم، والإمارة على الشرطة، وجمع الزكاة، وقيادة الجيوش.

وكما كان للقضاة مكانة سامية فى المجتمع، كانت لهم هيبة عالية فى النفوس، ورعبه فى القلوب، ولذلك كان لهؤلاء القضاة آراء فى مجتمعهم، ونقد لما يظهر فيه من سلبيات، فى الفينة بعد

الغينة، سواء فيما يتعلق بالعبادات أم المعاملات، ويعملون على إصلاحها، فضلاً عن أن الحياة وزخرفها، والمناصب بعظمتها، لم تشففهم عن القيام بحق الله عليهم، فحرصوا على أداء الفرائض فكان نهارهم صيام وليلهم قيام، وألسنتهم لا تفتر عن ذكر الله، وقراءة القرآن الكريم.

فإذا ما نظرنا في علاقات القضاة بفنان المجتمع، فنجد أنها علاقات متشعبة، سواء بالخلفاء أم الأمراء، وأن تلك العلاقات لم تكن تسير على وتيرة واحدة، وإنما كان يعتريها الفتور، والشد والجذب أحياناً، حسب تغير الأحوال، وما تكنته الصدور، فمصعب بن عبد الرحمن يرفض شفاعة الخليفة معاوية بن أبي سفيان، ويقبلها من مروان بن الحكم، في أمر الرجل اعتدى عليه، بينما الخليفة الوليد يستمع إلى وشایة الأحوص بابن حزم ويأمر بعزله، وكذلك يتربص به عبد الرحمن الضحاك، حتى يضربه، فلما عزل وولى ابن حزم عفا عنه ولم يتعرض لهسوء، كذلك تبين أن عزل عبد الواحد النصري عن إمرة المدينة لم يكن بسبب رغبته في عزل القاضي، وإنما يرجع ذلك إلى تولى الخلافة هشام بن عبد الملك، وتوليته لخالة إبراهيم بن هشام المخزومي.

أما عن علاقة القضاة - في مراحلهم العريمة - بأقرانهم من العلماء وطلب العلم، سواء في المدينة أم في خارجها، فقد تميزت بالاحترام المتبادل، والحرص على الاستفادة من معارفهم، في حين نجد الشعراً يقصدونهم بالمدح، وذكر مناقبهم ومناقب آبائهم وأجدادهم، وإن كان هذا لم يمنع بعضهم من هجاء بعض القضاة، لأنه لحقه منه أذى - في نظره - لشدة القاضي في الحق، بينما نجد القضاة محل رضا العامة، وموضع آمالهم، سواء كانوا في

منصبهم، أم فى خارجه، يبدون إلـيـهم يـدـ العـونـ والإـحـسانـ.
ليـسـاعـدوـنـهـمـ بـالـرأـىـ وـالـمشـورـةـ.
وبـعـدـ فالـلهـ أـسـالـ أنـ يـتـقـبـلـ هـذـاـ الـعـمـلـ، وـأـنـ يـتـجـاـوزـ عـمـاـ فـيـهـ مـنـ
الـزـلـلـ، أـتـهـ عـلـىـ ذـلـكـ قـدـيرـ وـبـالـإـجـابـةـ جـدـيرـ، سـبـحـانـهـ نـعـمـ الـمـوـلـىـ وـنـعـمـ
الـنـصـيرـ.

الباحث
على حسن أحمد حسن

المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم
أولاً : المصادر:
بن الأثير : عز الدين أبو الحسن على بن محمد الشيبابي الجزرى (ت ٦٣٠ هـ).
- ٢ - أسد الغابة فى معرفة الصحابة ، مطبع الشعب ، القاهرة ، سنة ١٩٧٠ م.
- الأصفهانى : أبو الفرج على بن الحسين بن محمد الأصفهانى (ت ٢٥٦ هـ).
- ٣ - الأغانى، تحقيق/سمير جابر، ط/٢، دار الفكر، بيروت(د.ت).
البخارى : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفى (ت ٢٥٦ هـ).
- ٤ - التاريخ الصغير، تحقيق/محمود إبراهيم زايد، ط/١، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٦ / ١٩٨٦ م.
- ٥ - التاريخ الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت).
- بنكري : أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت ٤٨٧ هـ).
- ٦ - معجم ما استجمعه تحقيق د/ جمال طبله ، ط/١ ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٨ م.
- النميري : أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام (ت ٢٢٣ هـ).
- ٧ - المحن ، تحقيق د/ يحيى وهيب، ط/٢ ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة ١٤٠٨ / ١٩٨٨ م.
- ابن الجوزى: أبوالفرج عبد الرحمن بن على بن محمد (ت ٥٩٧ هـ).
- ٨- سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق / نعيم زرزور، ط/١ ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٤ / ١٩٨٤ م.

- ٩- المنظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق د/ محمد عبد القادر وأخر، ط/ ١، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٤٢١ هـ / ١٩٩٢ م. الحاكم النيسابوري : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوة (ت ٤٠٥ هـ).
- ١٠- المسترك على الصحيحين في الحديث، مكتبة النصر الحديثة، الرياض. (د.ت.).
- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد بن حبان التميمي البستي (٤٣٥ هـ).
- ١١- الثقات تحقيق السيد شرف الدين أحمد، ط/ ١، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٥ هـ.
- ١٢- مشاهير علماء الأمصار تحقيق/ مرزوق على، ط/ ١، دار الوفاء، المنصورة، سنة ١٤١١ هـ،
ابن حجر : شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).
- ١٣- الإصابة في تميز الصحابة، تحقيق/ على محمد الجلاوي، طبع نهضة مصر، القاهرة، (د.ت.).
- ١٤- تهذيب التهذيب مراجعة/ صدقى جميل، ط/ ١، دار الفكر، سنة ١٤١٥ هـ.
- ١٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، ط/ ٢، دار الريان للتراث، القاهرة، سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م.
- الخزاعي : أبو الحسن علي بن محمد المعروف بالخزاعي (ت ٧٨٩ هـ).
- ١٦- تخريج الدلالات السمعية، تحقيق الشيخ/ أحمد بن محمد أبو سلامة، طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

- الخاصف: أبو بكر أحمد بن عمر بن مهير الشيباني (ت ٢٦١ هـ).
- ١٧ - كتاب أدب القاضي تحقيق / فرحت زيادة ، مطبعة الجبلاوي . القاهرة، سنة ١٩٧٩ م.
- الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ).
- ١٨ - تاريخ بغداد، تحقيق د/مصطفى عبد القادر، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٧ م.
- ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨ هـ).
- ١٩ - مقدمة ابن خلدون، تحقيق د/على عبد الواحد، ط/٣، دار نهضة مصر، القاهرة، سنة ١٩٧٩ م.
- ابن خلكان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت ٦٨١ هـ).
- ٢٠ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- ابن خياط: أبو عمر خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي (ت ٤٠٢ هـ).
- ٢١ - تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق د/ نكرم ضياء العمري، ط/٢، دار طيبة، الرياض، سنة ١٩٨٥ م.
- ٢٢ - الطبقات، تحقيق د/ سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.
- أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ).
- ٢٣ - سنن أبي داود، تحقيق / محمد محى الدين عبد الحميد، دار الباز، مكة المكرمة ، (د.ت).
- ابن أبي الدم: شهاب الدين إبراهيم بن عبدالله بن عبد المنعم الشافعى (ت ٤٦٢ هـ).
- ٢٤ - كتاب أدب القضاء أو الدر المنظومات فى الأقضية والحكومات، تحقيق/ محمد عبد القادر عطا، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م..

- الذهبي : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ).
- ٢٥- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق د/ عمر عبدالسلام تدمري، ط/٣، دار الكتاب العربي، بيروت، سنة ١٤١٥هـ / ١٩٩٤ م.
- ٢٦- سير أعلام النبلاء، تحقيق/شعيب الأننؤوط، ط/١١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٩٩٦ م.
- الرازى : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن بن إدريس الرازى (ت ٣٢٧هـ).
- ٢٧- الجرح والتعديل، ط/١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن، الهند، (د.ت.).
- الرازى : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى (ت ٦٦٦هـ).
- ٢٨- مختار الصحاح، تحقيق/ محمود خاطر، دار الحديث، القاهرة، (د.ت.).
- الزبيرى : أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب الزبيرى (ت ٢٣٦هـ).
- ٢٩- نسب قريش ، تحقيق/إليفى بروفنسال، ط/٢، دار المعارف، القاهرة، (د.ت.).
- السخاوى : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٠٢هـ).
- ٣٠- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ط/١، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩٣ م.
- ابن سعد: أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع كتاب الواقدى (ت ٢٣٠هـ).
- ٣١- الطبقات الكبرى، تحقيق د/ حمزة النشرتى وآخرون، المكتبة القيمة، القاهرة ، (د.ت.).

- السيوطى : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ).
- ٣٢ - تاريخ الخلفاء، تحقيق/ محمد محى الدين عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، سنة ١٩٨٨ م.
- الشبلى : محمد بن نقى الدين عبد الله الشبلى (ت ٧٩٦ هـ).
- ٣٣ - محسن الوسائل فى معرفة الأولان، تحقيق/ محمد التونجى، ط/١، دار النفاس، بيروت، سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- الصفدى:صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبدالله الصفدى (ت ٧٦٤ هـ).
- ٣٤ - الواقى بالوفيات، باعتماء س، ديدرينج وآخر، ط/٢ ، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٧٠ م.
- الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد (ت ٣١٠ هـ).
- ٣٥ - تاريخ الرسل والملوك، تحقيق/ محمد أبو الفضل، ط/٤ ، دار المعارف، القاهرة، سنة ١٩٧٧ م.
- الطبرانى أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامى (ت ٣٦٠ هـ)
- ٣٦ - المعجم الكبير، تحقيق/ حمدى عبد المجيد ، ط/٢ ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ١٩٨٣ م.
- ابن عبد البر:أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر(ت ٤٦٣ هـ).
- ٣٧ - الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ، تحقيق/ على محمد البجاوى، ط/١، دار الجيل، بيروت، سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- ابن عساكر : أبو القاسم على بن الحسين بن هبة الله بن عبد الله الشافعى (ت ٥٧١ هـ).
- ٣٨ - تاريخ مدينة دمشق، تحقيق/ عمر بن غلامه العمروى، ط/٤ ، دار الفكر، بيروت. سنة ١٩٩٥ م.
- ابن العماد الحنبلى : أبو الفلاح عبد الحى بن أحمد بن محمد الحنبلى الدمشقى (ت ١٠٨٩ هـ).
- ٣٩ - شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، دار الفكر، بيروت. سنة ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
- ..

- الفاسى : أبو الطيب تقى الدين محمد بن أحمد بن على الفاسى (ت ٨٢٢ هـ).
- ٤ - العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين، تحقيق / محمد حامد الفقى وأخر، ط/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- الفراء : أبو يطعى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الحنابى (ت ٤٥٨ هـ).
- ٤ - الأحكام السلطانية، تحقيق / محمد حامد الفقى، ط/٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي، القاهرة، سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م.
- الفسوى : أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوى (ت ٢٧٧ هـ).
- ٤٢ - المعرفة والتاريخ، تحقيق د/أكرم ضياء العمرى، ط/١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، سنة ١٩٨٩ م.
- ابن قتيبة: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (ت ٢٧٦ هـ).
- ٤٣ - الشعر والشعراء، تحقيق / أحمد محمد شاكر، ط/١، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٩٩٦ م.
- ٤ - المعارف، تحقيق د/ثروت عاكشة، ط/٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٩٢ م.
- القلقشندى : أبو العباس أحمد بن عبد الله القلقشندى (ت ٨٢١ هـ).
- ٤٥ - صبح الأعشى فى صناعة الإنشا تحقيق د/ يوسف على، ط/١، دار الفكر، دمشق سنة ١٩٨٧ م.
- ٤٦ - مآثر الأنافة فى معالم الخلافة، تحقيق / عبد الستار أحمد فراج، عالم الكتب، بيروت، (د.ت.).
- ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشى الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ).
- ٤٧ - البداية والنهاية، تحقيق د/ أحمد أبو ملحم وأخرون، ط/١ دار الريان للتراث، القاهرة، سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

- المالقى: أبو الحسن عبد الله بن الحسن النباهى المالقى(توفى
بعد ١٧٩٣هـ)
- ٤٨ - تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق/لجنة إحياء التراث، منشورات
دار الآفاق، بيروت، سنة ١٩٨٠م.
- الماؤردى : أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصري البغدادى
(ت ٤٥٠هـ).
- ٤٩ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط/١، دار الفكر،
القاهرة، سنة ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
- المزى : جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن
(ت ٥٧٤هـ).
- ٥٠ - تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، تحقيق د/ بشار عواد
المعروف، ط/١، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤١٣هـ/
١٩٩٢م.
- المسعودى : أبو الحسن على بن الحسين بن على (ت ٦٣٤هـ).
- ٥١ - التنبيه والاشراف، تحقيق/ عبد الله إسماعيل، طبع دار
الصاوى، القاهرة، (د.ت).
- مسلم: أبوالحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم التيساپورى (ت ٢٦١هـ).
- ٥٢ - صحيح مسلم، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/١، دار
الحديث، القاهرة، سنة ١٩٩٧م.
- ابن منظور : أبو الفضل محمد بن مكرم بن على الانصارى
(ت ٧١١هـ).
- ٥٣ - لسان العرب، تحقيق/ عبد الله على الكبير وآخرون، دار
المعارف، القاهرة، (د.ت).
- النسانى : أبو عبد الرحمن أحمد بن على بن شعيب بن على بن
سنان بن بحر (ت ٣٣٠هـ).

- ٥٤ - سن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي، دار الحديث، القاهرة، سنة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- وكيع: محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي (٦٣٠هـ).
- ٥٥ - أخبار القضاة، تحقيق/ عبد العزيز مصطفى، ط١، المكتبة التجارية، القاهرة، سنة ١٩٤٧م.
- ابن هشام : أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ت ٢١٨هـ).
- ٥٦ - السيرة النبوية، تحقيق/ مصطفى السقا وآخرون، ط٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، سنة ١٣٥٥هـ / ١٩٥٥م.
- ياقوت : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ).
- ٥٧ - معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، سنة ١٩٩٥م.
ثانياً : المراجع الحديثية
أحمد شلبي : (دكتور).
- ٥٨ - موسوعة الحضارة الإسلامية التشريع و القضاء في الفكر الإسلامي، ط٤، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، سنة ١٩٨٩م.
أنور العمروسي:
- ٥٩ - التشريع والقضاء في الإسلام، موسسة شباب الجامعه ، الإسكندرية سنة ١٩٨٤م.
- ٦٠ - الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء العرب والمستعربين والمستشرقين، ط١٢ دار العلم للملايين، بيروت، سنة ١٩٩٧م.
- سهام مصطفى أبو زيد: دكتورة (ت ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م)
- ٦١ - الحسبة في مصر الإسلامية، مطبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، سنة ١٩٨٦م.

- الشوكاتى: محمد بن على بن محمد (ت ١٢٥٥ هـ).
- ٦٢- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، مكتبة دار التراث.
القاهرة، (د.ت).
- عطية مصطفى مشرفة: (دكتور).
- ٦٣- القضاء في الإسلام ، مطبعة الاعتماد ، القاهرة سنة ١٩٣٩ م.
- فتحية النبراوى: (دكتورة).
- ٦٤- تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، ط/٥، دار الفكر العربي.
القاهرة سنة ١٩٩١ م.
- محمد بن عفيفي الباجوري الخضرى : (بٹ) (ت ١٩٢٧ م).
- ٦٥- تاريخ الأمم الإسلامية، الدولة الأموية، ط/١، دار الفكر
اللبناني، سنة ١٩٩٤ م.
- محمود محمد زيادة: (دكتور).
- ٦٦- الدولة الأموية ، مطبعة دار التأليف، القاهرة ، سنة ١٩٦٩ م.
- محمود محمد عرنوس:
- ٦٧- تاريخ القضاء في الإسلام، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة
• (د.ت).